ISSN: 2706-6495

دور نظام حماية الطفل في الوقاية من العنف الأسري ضد الأطفال من وجهة نظر العاملين في مجال الحماية الأسرية بمحافظة جدة

The Role of the Child Protection System in Preventing Domestic Violence against Children from the Point of View of Family Protection Workers in Jeddah Governorate

الباحث/ عبد الرحمن حسن محمد الراشدي

ماجستير توجيه وإصلاح أسري، جامعة الملك عبد العزيز، المملكة العربية السعودية

المستخلص

هدفت الدراسة إلى التعرف على دور نظام حماية الطفل في الوقاية من العنف الأسري ضد الأطفال من وجهة نظر العاملين في مجال الحماية الأسرية بمحافظة جدة، وكذلك التعرف على أشكال العنف الأسري التي يتعامل معها نظام حماية الطفل، والكشف عن مدى فعالية وإسهام نظام حماية الطفل من وجهة نظر العاملين في مجال الحماية الأسرية بمحافظة جدة، وكذلك التعرف على الدور الوقائي لنظام حماية الطفل في عدم تكرار العنف الاسري ضد الأطفال، والتوصل إلى مقترحات تطويرية لنظام حماية الطفل في الوقاية من العنف الأسري ضد الأطفال، وقد اعتمدت الدراسة على منهج المسح الاجتماعي بأسلوب العينة، وذلك من خلال عينة عمدية من العاملين في مجال الحماية الأسرية بمحافظة جدة من فئة (الباحثين النفسيين والاجتماعيين)، وعددهم (75) مفردة، واستخدم الاستبيان كأداة رئيسية لجمع البيانات من عينة الدراسة، وكان من أهم النتائج أن غالبية أفراد عينة الدراسة لا يعلمون بأشكال العنف الأسري التي يتعامل معها نظام حماية الطفل، وذلك بمتوسط حسابي بلغ (2.30) وانحراف معياري (0.94) وتمثلت أبرز أشكال العنف الأسري التي يتعامل معها نظام حماية الطفل في الايذاء اللفظي والجسدي للطفل، كما أظهرت النتائج أن غالبية أفراد عينة الدراسة يوافقون على فعالية وإسهام نظام حماية الطفل، وذلك بمتوسط حسابي بلغ (2.82) وانحراف معياري (0.48)، وتمثلت أهم تلك الاسهامات في يتم إخضاع من يلزم من اطراف حالة الإيذاء إلى برامج تأهيلية (نفسي أو اجتماعي)، ويسهم في نشر التوعية بمفهوم الايذاء وخطورته، كما أظهرت النتائج عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في متوسطات آراء أفراد العينة نحو محاور أداة الدراسة وفقاً لمتغير النوع، كذلك عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في متوسطات آراء أفراد العينة نحو محاور أداة الدراسة وفقاً لمتغير الفئة العمرية،

ISSN: 2706-6495

كما أظهرت النتائج عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في متوسطات آراء أفراد العينة نحو محاور أداة الدراسة وفقاً لمتغير المؤهل العلمي. وقد أوصت الدراسة بضرورة سن أنظمة ولوائح رادعة وتفعيل الأنظمة القائمة لتسهم في الحد أو التقليل من العنف الأسري ضد الأطفال من قبل الجهات المعنية.
الكلمات المفتاحية: نظام حماية الطفل، العنف الأسري، الحماية الأسرية، الوقاية.

The Role of the Child Protection System in Preventing Domestic Violence against Children from the Point of View of Family Protection Workers in Jeddah Governorate

Abstract

The study aimed to identify the role of the child protection system in preventing domestic violence against children from the point of view of those working in the field of family protection in Jeddah Governorate, as well as to identify the forms of family violence that the child protection system deals with, and to reveal the effectiveness and contribution of the child protection system from the point of view. Workers in the field of family protection in Jeddah considered, as well as identifying the preventive role of the child protection system in non-recurrence of domestic violence against children, and coming up with development proposals for the child protection system in preventing family violence against children, and the study relied on the social survey method in the sample method, And that is through an intentional sample of workers in the field of family protection in Jeddah governorate from the category (psychological and social researchers), whose number is (75) single, and the questionnaire was used as a main tool to collect data from the study sample, and one of the most important results was that the majority of the study sample individuals did not know about forms of violence. The family that the child protection system deals with, with an average of (2.30) and a standard deviation (0.94). The most prominent forms of domestic violence that the child protection system deals with are verbal abuse and The results showed that the majority of the study sample agreed on the effectiveness and contribution of the child protection system, with an arithmetic average of (2.82) and a standard deviation (0.48).

Or social), and it contributes to spreading awareness of the concept of victimization and its seriousness, as the results showed that there are no statistically significant differences in the averages of the sample members 'opinions towards the study tool axes according to the gender variable, as well as the absence of statistically significant differences in the averages of the opinions of the sample members towards the study tool axes. According to the age group variable, the results also showed that there are no statistically significant differences in the mean opinions of the sample members towards the study tool axes according to the scientific qualification variable. The study recommended the necessity of enacting deterrent systems and regulations and activating the existing systems to contribute to the reduction or reduction of family violence against children by the concerned authorities.

Keywords: child protection system, family violence, family protection, prevention.

1. المقدمة:

لقد اهتمت الشريعة الإسلامية بتكوين الأسرة بشكل ملحوظ وجعلها اللبنة الأولى التي يقوم عليها التكوين السليم للمجتمع وجعلتها ضرورة دينية واجتماعية لبني البشر من حيث أسلوب تكوينها والنظم المؤدية إليها كالخطبة والزواج والعلاقات الأسرية، وبيان حقوق الأبناء وحقوق كل من الزوج والزوجة والسلطة الأسرية وطرق مواجهة المشكلات والخلافات الأسرية (العرود،5:2005).

وتعد ظاهرة العنف الأسري من الظواهر الاجتماعية المنتشرة في العديد من المجتمعات الإنسانية المعاصرة ومن المعلوم أن المجتمعات الإسلامية والعربية ليست بعيدة عن تلك المشكلات الحادثة في هذا العصر الذي ظهرت عليه التقنيات الحديثة وانفجرت فيه التقنية الثورة المعلوماتية مما جعلنا نفاجأ في كل يوم بنمط من الأنماط الحديثة والتي تظهر لأول مرة وتشكل كجريمة منفصلة، أو أنها من الجرائم التقليدية ولكن طريقة ارتكابها يتم بطرق مستحدثة لم يعرفها المجتمع من قبل (غانم، 2014).

ومن هذا المنطلق فإن لكل ظاهرة عوامل ومسببات أدت إلى حدوثها واستفحالها، فإن للعنف الأسري ضد الطفل أسباباً كلما توافرت بشدة ازداد هذا العنف تجاهه، كما أن هذا العنف الذي يعانيه الطفل عن طريق أفراد أسرته لا يقتصر على أسلوب وشكل معين بل يتعدى ذلك إلى عدة أشكال أخرى وهذا التعدد بطبيعة الحال له تأثير كبير في ازدياد معاناة الطفل (الأمين، 2018م:44).

ونظراً لما التمسه الباحث من الآثار السلبية لتلك الظاهرة (العنف ضد الأطفال)؛ على الطفل والتي يعود ضررها على الأسرة والمجتمع، ولكون وجود نظام حماية للطفل للوقاية من العنف الأسري؛

يرى الباحث إفراد المساحة الكافية للبحث والتقصي عن دور نظام حماية الطفل في الوقاية من العنف الأسري ضد الأطفال من وجهة نظر العاملين في مجال الحماية الأسرية بمحافظة جدة.

1.1. مشكلة الدراسة:

لقد شهد المجتمع السعودي في النصف الثاني من القرن العشرين كثير من التغيرات السريعة ابتداءً بما أحدثته ثورة الاتصالات والتكنولوجيا في العقدين الماضيين كانت كفيلة بإحداث تغيرات سريعة في بناء المجتمع بكافة عناصره ومكوناته، ومن ضمنها الأسرة التي شهدت تغيرات بنائية ووظيفية أثّرت في تفاعل أفرادها وأدائها لكافة وظائفها النفسية والاجتماعية والاقتصادية، وربما تكون مصدر إزعاج أو خطر يهدّد أحد أعضائها؛ فيشعر بعدم الأمان؛ مثل ما نحن بصدده العنف الأسري، والذي يعتبر من أهم المشكلات التي لها أثر كبير في حياة الأفراد، ولاسيما الأطفال، الأمر الذي تطلّب من حكومة المملكة العربية السعودية ممثلةً في وزارة الشؤون الاجتماعية القيام بعدة جهود للتعامل مع ظاهرة العنف الأسرى، وكان آخرها إنشاء الإدارة العامة للحماية الاجتماعية بقرار وزاري بتاريخ 1425/3/2هـ؛ حيث تخدم الإدارة الطفل(18) عام فما دون. واستمراراً في جهود المملكة العربية السعودية في تقديم ما يحقّق الأمان الأسري؛ تم صدور نظام الحماية، بالأمر السامي رقم (م/52) في تاريخ 1434/11/15هـ، كما أصدرت وزارة الشؤون الاجتماعية اللائحة التنفيذية لنظام الحماية من الإيذاء بقرار معالي وزير الشؤون الاجتماعية رقم (43047) في تاريخ 1435/5/8هـ، ثم صدرت اللائحة الأخيرة بقرار وزير العمل والتنمية الاجتماعية رقم (76048) في تاريخ 1440/4/20هـ.

2.1. أهمية الدراسة:

تتمثل أهمية الدراسة في جانبين؛ الأهمية العلمية والأهمية العملية على النحو التالي:

- تستعرض الدراسة مشكلة العنف الأسري ضد الأطفال؛ والتي تُعد من أهم المشكلات التربوية والاجتماعية التي يتعرض لها الأبناء من والديهم أو أفراد أُسرهم.
- الدراسة تتناول ظاهرة على درجة كبيرة من الأهمية؛ لما تحتوي عليه من آثار سلبية في الأطفال من ناحية، وفي المجتمع مستقبلاً من ناحية أخرى، فهي تضيف للجانب النظري المرتبط بالعنف واحدة من الدراسات التي تُجرى في مجتمع له خصائصه الثقافية والاجتماعية المحددة.
- يؤمل في أنّ النتائج التي ستتوصل إليها الدراسة؛ يمكن أن تكون مرشداً للقائمين على رعاية الأطفال بالمجتمع؛ من أجل برنامج شامل تسهم فيه الهيئات والمؤسسات الاجتماعية والتربوية والإعلامية بالتوعية بهذه الظاهرة ومدى خطورتها.

3.1. أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى تحقيق الأهداف الآتية:

1. التعرف على أشكال العنف الأسري التي يتعامل معها نظام حماية الطفل من وجهة نظر العاملين في مجال الحماية الأسرية بمحافظة جدة.
2. الكشف عن مدى فعالية وإسهام نظام حماية الطفل من وجهة نظر العاملين في مجال الحماية الأسرية بمحافظة جدة.
3. التعرف على الدور الوقائي لنظام حماية الطفل في عدم تكرار العنف الاسري ضد الأطفال من وجهة نظر العاملين في مجال الحماية الأسرية بمحافظة جدة.

4.1. تساؤلات الدراسة:

تسعى هذه الدراسة إلى الإجابة على التساؤلات الآتية:

1- ما أشكال العنف الأسري التي يتعامل معها نظام حماية الطفل؟
2- ما مدى فعالية وإسهام نظام حماية الطفل من وجهة نظر العاملين في مجال الحماية الأسرية بمحافظة جدة؟
3- ما الدور الوقائي لنظام حماية الطفل في عدم تكرار العنف الأسري ضد الأطفال من وجهة نظر العاملين في مجال الحماية الأسرية بمحافظة جدة؟
4- ما المقترحات التطويرية لنظام حماية الطفل في الوقاية من العنف الأسري ضد الأطفال من وجهة نظر العاملين في مجال الحماية الأسرية بمحافظة جدة؟

5.1. مفاهيم الدراسة (النظرية والاجرائية):

1/ العنف:

يعرف العنف بأنه " السلوك المصاحب للقسوة والعدوان والقهر والإكراه وهو عادة سلوك بعيد عن التحضر والتمدن تستثمر فيه الدوافع والطاقات العدوانية استثماراً صريحاً كالضرب والتكسير والتدمير للممتلكات باستخدام القوة والإكراه " (الخولي، 2008: 45) .

ويعرف الباحث العنف إجرائياً بأنه: هو سلوك فعلي أو لفظي يتضمن استخدام القوة والتهديد لإلحاق الأذى والضرر بالآخرين.

2/ العنف الأسري:

يعرف العنف الأسري بأنه " هو كل سلوك يقوم به أحد أفراد الأسرة ويلحق ضرراً مادياً ومعنوياً ضد فرد آخر من الأسرة نفسها ويشمل العنف الضرب بأنواعه والطرد والاعتداء الجنسي وحبس الحرية والحرمان من حاجات أساسية وإجبار الفرد على القيام بفعل ضد رغبته" (هتاو، 2008: 34).

ويعرف العنف الأسري إجرائيا: على أنه ذلك السلوك الممارس على أحد أفراد الأسرة ونتج عنه ضرر مادي أو معنوي عليهم.

ISSN: 2706-6495

3/ مرحلة الطفولة:

الطفل في اللغة هو الصغير في كل شيء، وأصل اللفظ من الطفولة أو النعومة، وكلمة طفل تطلق على الذكر والأنثى.

والطفل عند علماء الاجتماع يعرف في ثلاثة أوجه هي: -

- الأولى: هي من مرحلة التكوين ونمو الشخصية وتبدأ من الميلاد حتى طور البلوغ.
- الثانية: إن الطفولة تتحدد حسب السن حيث يسمى طفلاً من لحظة الميلاد حتى سن الثانية عشر من عمره.
- الثالثة: الطفولة هي مدة الحياة من الميلاد إلى الرشد، وتختلف من ثقافة إلى أخرى وقد تنتهي عند البلوغ أو عند الزواج (القشقشي،2003م: 499) .

أما التعريف الإجرائي للطفل: هو كل إنسان في سن السابعة ولم يتجاوز سن الثامنة عشر من عمرة.

4/ العف ضد الأطفال:

يعرف العنف ضد الطفل بأنه هو" مجموعة من الممارسات التي يقوم بها أحد أعضاء الأسرة أو العائلة ضد أطفالها مما يعرض حياة الطفل أمنه وسلامته وصحته الجسدية والعقلية للخطر من قبل من يقومون على رعايته، كالضرب بأنواعه، حبسه، شتمه، الحرمان من حاجاته الأساسية، وإرغامه على القيام بفعل ضد رغبته " (الأسعد، 2014:6).

ويعرف العنف ضد الأطفال إجرائياً بأنه: أي عمل أو سلوك متكرر ومتعمد ودائم الحدوث يصدر من قبل أحد أفراد الأسرة، تجاه الطفل ويتسبب في إحداث أي نوع من الأذى أو الضرر على الطفل سواء ضرراً بدنياً أو نفسياً أو جنسياً.

5/ نظام حماية الطفل:

يعرف النظام بأنه " وعرفه (بأنه "النمط أو الأسلوب الذي يتكون من عدة عناصر أو وحدات مترابطة، تتكامل فيما بينها من أجل تحقيق أهداف النظام" وهناك من يعطى النظام تفصيلاً أكثر على أنه " مجموعة من الأجزاء أو النظم الفرعية التي تتداخل العلاقات بين بعضها وبين النظام الذي يضمها والتي يعتمد كل جزء منها على الآخر في تحقيق الأهداف التي يسعى اليها هذا النظام الكلي" (عبد الكافي، 2006:474).

ويعرف الباحث نظام حماية الطفل اجرائياً بأنه: مجموعة من اللوائح والمواد التي أصدرتها حكومة المملكة العربية السعودية لحماية الطفل من العنف بكافة أنواعه والتي تقوم بتنفيذها وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية ممثلة بالإدارة العامة للحماية الاسرية بهدف وقاية الطفل المعنف.

6/ الحماية الاجتماعية:

يُعنى بالحماية الاجتماعية؛ المجهودات المقامة لتحقيق الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي والنفسي للمواطنين، وتحسين جودة الحياة وتقليل المخاطر، ودعمهم عند الحاجة في مراحل حياتهم المختلفة،

ضمانًا لحق العيش الكريم، والحدّ من الفقر والضعف والإقصاء، وتهتم الدولة بوضع برامج وقائية تمكّن الحماية المؤقتة والداعمة لأفراد المجتمع عند حاجتهم. (وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، 2021).

2. الدراسات السابقة والنظرية المستخدمة

1.2. الدراسات السابقة

دراسة **(نايف المرواني، 2010)** بعنوان " العنف الأسري: دراسة مسحية تحليلية في منطقة المدينة المنورة "، وقد هدفت الدراسة إلى التعرف على حجم مشكلة العنف الأسري في مجتمع المدينة المنورة، كذلك التعرف على بعض الخصائص المميزة للمعتدى عليهم (المعنفين) من حيث متغير (العمر والجنس)، وكذلك معرفة أنماط العنف الأسري الأكثر شيوعاً، كذلك التعرف على الأسباب المؤدية للعنف الأسري، كذلك معرفة الإجراءات التي تتخذ لمناقشة ومعالجة قضايا العنف الأسري، وقد استخدم الباحث المنهج الكمي الذي تستخدم فيه الأرقام والجداول للوصول إلى نتائج موضوعية دقيقة ومحددة، وذلك من خلال تحليل هذه الأرقام واستقراءها ومعرفة دلالتها، حيث تشمل إحصاءات حالات العنف الأسري التي يتم التعامل معها من قبل جهاز الشرطة ولجنة الحماية الاجتماعية بالمنطقة. وقد أوصت الدراسة بضرورة إجراء مزيد من البحوث والدراسات الاجتماعية على مرتكبي جرائم العنف الأسري وعلى الضحايا للتعرف على مزيد من الأسباب وإلقاء الضوء على الآثار المترتبة على حوادث العنف الأسري.

دراسة **(فهد الزهراني، 2010)** بعنوان " العنف الأسري الموجه ضد الأطفال في المراحل الدراسية من عمر (7-18) بمنطقة تبوك في المملكة العربية السعودية "، وقد هدفت الدراسة إلى التعرف على حجم وأشكال ظاهرة العنف الموجه ضد الأطفال في منطقة تبوك ومصادرة المختلفة والعوامل المؤدية لحدوث العنف، كما تهدف إلى التعرف على أنماط العنف السائدة ضدهم، وقد تكونت عينة الدراسة من (1358) طالب وطالبة تم اختيارهم بالطريقة العشوائية الطبقية، وقد تم استخدام مقياس العنف الأسري الموجه ضد الأطفال. وكان من أهم نتائج الدراسة أن الإناث أكثر تعرضاً للعنف النفسي والجسدي، كما أن الأب ذو المستوى التعليمي الأقل هو الأكثر ارتكاباً للعنف ضد الأطفال.

دراسة **(سالم المطيري،2010)** بعنوان " دور هيئة حقوق الانسان في الحد من العنف الأسري بمنطقة الرياض "، وقد هدفت إلى التعرف على دور هيئة حقوق الانسان في الحد من العنف الأسري بمنطقة الرياض وذلك من خلال التعرف على أنماط العنف الأسري التي ترد للهيئة، وأيضاً كان من أهدافها معرفه التدابير والإجراءات الميدانية والوقائية التي تتخذها الهيئة للحد من العنف الأسري، والكشف عن المعوقات التي تحد من دور الهيئة في مواجهة العنف الاسري، وقد شملت عينة الدراسة من خلال المسح الشامل (193) فرداً من منسوبي هيئة حقوق الانسان بمنطقة الرياض، وقد اعتمدت الدراسة المنهج الوصفي منهجاً للدراسة، وكان من أهم النتائج التي توصلت اليها الدراسة أن دور هيئة حقوق الانسان في الحد من العنف الاسري يظهر من خلال اتخاذها لعدة تدابير وإجراءات ميدانية ووقائية من أهمها متابعة ما تنشره وسائل الاعلام من قضايا ومشكلات متعلقة بالعنف الأسري.

ISSN: 2706-6495

دراسة **(Stanley &Others,2011)** " بعنوان " خبرات الأطفال من العنف المنزلي: استجابة الشرطة وخدمات حماية الطفل "، وقد هدفت الدارسة إلى توضيح الكيفية التي من خلالها يتم التعرف عن استجابة الشرطة ومؤسسات خدمات الطفل المنتشرة والمتخصصة في خدمات حوادث العنف المنزلي ضد الأطفال والمسجلة في الكشوف الرسمية في المملكة المتحدة،

حيث استخدمت الدراسة التقارير المسجلة والاحصائيات الرسمية لدى الشرطة والمؤسسات المعنية بحماية الطفل عن حوادث العنف الأسري، حيث توصلت نتائج الدراسة الى أن 40% من الأسر قدمت تقرير حول حوادث العنف الأسري ليس لديها خبرات ماضية او تواصل سابق مع الشرطة أو خدمات حماية الطفل في البلاد، بينما أشار ما يقارب 5% من عينة البحث تعد هي الأكثر حصولاً على خدمات الشرطة ومؤسسات حماية الطفل والاسرة التي تعمل على قضايا العنف الاسري، وكان من أهم نتائج البحث أن هناك مستوى جيد من التنسيق بين أقسام الشرطة وبين مؤسسات حماية الاسرة والطفل في مجال العنف الاسري، و حددت مجموعة مختلفة من الأساليب المبتكرة لتحسين التنسيق بين الشرطة والمؤسسات المعنية بخدمات الطفل والاسر فيما يندرج تحت قضايا العنف المنزلي، وتلك الإجراءات بدورها تزيد وتعزز الفرص بين الجهتين لتبادل المعلومات لتقديم خيارات عملية مهنية للخروج بقرارات ناجحة وفعالة للاستجابة لخدمة الأطفال والاسر على حد سواء التي تعاني من العنف المنزلي وهذا مما يعزز استقرارها وتماسكه .

دراسة **(هدية الدعجاني، 2018)** بعنوان " المعوقات التي تواجه الأخصائيين الاجتماعيين بلجان الحماية من العنف والايذاء في المستشفيات الحكومية "، وقد هدفت الدراسة بشكل رئيسي إلى التعرف على المعوقات التي تواجه الأخصائيين الاجتماعيين بلجان الحماية من الايذاء بالمستشفيات الحكومية، وقد تم تطبيق الدراسة من خلال الحصر الشامل لجميع الاخصائيين الاجتماعيين والاخصائيات الاجتماعيات بلجان الحماية من العنف والايذاء في المستشفيات الحكومية والبالغ عددهم (49) اخصائيا واخصائية، وقد استخدم في الدراسة الاستبانة كأداة للدراسة، وكان من أهم نتائج الدراسة أن المعوقات الشخصية التي تواجه الاخصائيين الاجتماعيين بلجان الحماية من العنف والايذاء هي غموض الدور المهني لدى بعض الاخصائيين الاجتماعيين في مجال الحماية من الايذاء، كما أن معوقات الممارسة المهنية التي تواجه الاخصائيين الاجتماعيين بلجان الحماية من الايذاء هي عدم وجود دورات تدريبية كافية للأخصائيين الاجتماعيين في لجان الحماية من العنف والايذاء، وأن أهم المعوقات المرتبطة بالعملاء التي تواجه الاخصائيين بلجان الحماية من الايذاء خوف ضحايا العنف الاسري من حرمانهم من أبنائهم وأسرهم نتيجة التقدم ببلاغ عن العنف.

التعقيب على الدراسات السابقة.

يتضح من الدراسات السابقة أهمية موضوع الدراسة الحالية، حيث أن معرفة " دور نظام حماية الطفل في الوقاية من العنف الأسري ضد الأطفال " موضع اهتمام العديد من الدراسات، وكما يتضح من العرض السابق لبعض الدراسات المرتبطة اختلاف عيناتها باختلاف أهدافها، ولم تكن هناك دراسة واحدة اهتمت بدراسة هذا الموضوع (نظام حماية الطفل) وهذا ما يميز هذه الدراسة عن غيرها من الدراسات السابقة.

ISSN: 2706-6495

وبالنظر إلى الدراسات السابقة يتضح أن الدراسات السابقة والدراسة الحالية تتفق من حيث موضوعها، فهي تتناول "نظام الحماية من الإيذاء والعنف الأسري"،

إلاّ أنها تختلف من حيث تناولها للموضوع، فدراسة كلاً من نايف المرواني (2010)، فهد الزهراني (2010)، يوسف الرميح (2013)، فاتن الأسعد (2014) تناولت العنف الاسري الموجه ضد الاطفال . أما دراسة كلاً من مرام الحربي (2017)، و محمد بيطار(2015)، سالم المطيري (2010)، ماجدة الصمادي (2011)، Stanley, & Others(2011) تطرقت إلى دور أنظمة الحماية من الايذاء والعنف الأسري ودور الجهات والمؤسسات المعنية بذلك في مواجهة كافة أشكال العنف الأسري سواء كانت تلك المؤسسات هيئة حقوق الانسان أو الشرطة أو مراكز الحماية الاجتماعية، وأما دراسة كلاً من هدية الدعجاني (2018)، ومناحي القحطاني (2019) تطرقت الى الدور الذي يقوم به الاخصائيين الاجتماعيين في مواجهة العنف والايذاء الأسري، إلا أن الدراسة الحالية ركزت على دور نظام حماية الطفل في الوقاية من العنف الأسري ضد الاطفال من وجهة نظر العاملين في مجال الحماية الأسرية بمحافظة جدة.

وفي ضوء ما سبق ذكره فإن الدراسة الحالية تختلف عن الدراسات التي سبقتها في عدة نقاط تمثل مصدر أهميتها، وتكسبها صفة الإضافة العلمية – بإذن الله تعالى – في مجال علم الاجتماع والخدمة الاجتماعية.

2.2. النظرية المستخدمة في الدراسة

لقد تعددت النظريات المفسرة لظاهرة العنف نتيجة لتعدد أشكال العنف والدوافع التي وراءه، وفيما يلي يستعرض الباحث أهم النظريات المفسرة للدراسة وهي:

- **النظرية البنائية الوظيفية.**

حيث تمثل النظرية البنائية الوظيفية أكثر الاتجاهات النظرية رواجاً في علم الاجتماع وتعد من المعالم الرئيسية لعلم الاجتماع الأكاديمي المعاصر، ويرجع تسمية هذه النظرية بالبنائية الوظيفية إلى اعتمادها على مفهومين أساسيين في تحليل المجتمع وتفسيره، وهما البناء Structureوالوظيفة Function ويمثل هذان المفهومان العمود الفقري لهذه النظرية.

كما يعتبر النسق الاجتماعي على درجة عالية من التكامل مع بقية الأنساق الفرعية وذلك لتحقيق التوزان بين تلك الأنساق في تلبية المتطلبات الوظيفية لكل نسق، وهناك عدد من المسلمات المترابطة والمتداخلة التي اعتمدت عليها النظرية البنائية الوظيفية وهي على النحو التالي:(الحربي،2017)

1- اعتبار أي شيء سواء كان كائناً حياً أو اجتماعياً أو كان فرداً أو جماعة صغيرة تنظيماً رسمياً أو مجتمعياً نسقاً يتألف من عدد من الأجزاء المترابطة.
2- لكل نسق من هذه الأنساق احتياجات أساسية لابد من إشباعها وإلا فإن النسق سوف ينهار أو يفني أو سيتغير تغيراً جوهرياً.

ISSN: 2706-6495

3- لابد أن يكون النسق في حالة من التوازن في تلبية أجزائه لحاجاته فإذا أختلت وظيفة جزء من ذلك يختل الجزء الكلي ويصبح في حالة غير متزنة.
4- كل جزء من أجزاء النسق يسهم في تحقيق توازن النسق وظيفياً.
5- بالإمكان تلبية الحاجات للنسق من خلال عدد من المتغيرات والبدائل مثل حاجة المجتمع لرعاية الأطفال، ويمكن أن تقوم به الأسرة وممكن الاستعاضة بدار الحضانة.
6- تعد وحدة التحليل النماذج المتكررة أي أن التحليل الاجتماعي الوظيفي لا يحاول شرح تفاصيل رعاية أسرة معينة بل يهتم بتحقيق الأمر كنسق أو نظام في تحقيقها للهدف.

3. الخلفية النظرية للدراسة

تمهيد:

شكل موضوع العنف واقعه اجتماعية عرفتها العديد من المجتمعات الإنسانية عبر تاريخها برؤى مختلفة تتباين صورها من مجتمع أسري إلى آخر، وذلك من خصوصيات كل مجتمع وما يتبناه، والتي عن طريقها يظهر العنف بتصنيفات مختلفة، ولقد أصبح العنف الأسري الموجه ضد الأطفال من أهم الموضوعات لدى مختلف المنظمات والأطراف بدأً بالأسرة ومروراً بالمرشدين النفسيين والاجتماعيين والتربويين والمصلحين الاجتماعيين، فظاهرة العنف ضد الطفل لها أسبابها ومشاكلها العديدة ومظاهرها المختلفة، كما أن العنف ضد الطفل إذا ما حدث ووقع له تأثيرات سلبية عضوية على جسم الطفل كنتائج الإيذاء الجسدي والجنسي، ولها أثراً اجتماعياً على علاقة الطفل بمحيطه وخوفه من الاتصال بالآخرين (العرود، 2005:19).

أولاً: مفهوم العنف الأسري ضد الطفل وأسبابه وآثاره.

تعريف العنف الأسري ضد الطفل:

تعد ظاهرة العنف من الظواهر الاجتماعية العالمية التي عاصرت وجود الإنسان على الأرض وهو سلوك متعلم ومكتسب، ويشكل تبعاً لتداخل الظروف البيئية والداخلية للفرد، ولقد تعددت مفاهيم العنف الأسري من قبل الباحثين والمختصين نظراً لتعدد أشكاله ودوافعه، ومن أهم هذه التعريفات:

ما يطلق عليه في علم الاجتماع بالعنف المنزلي باعتباره يتم داخل جدران المنزل ولا يمكن العلم به ما لم يتم تقديم شكوى بهذا الشأن من قبل المعتدي عليه (المطيري، 2006: 14).

أسباب العنف الأسري ضد الأطفال:

1- أسباب ذاتية:

وهي تلك الأسباب التي تنبع من النفس الذاتية للإنسان والتي تقوده نحو العنف الأسري، وهذا النوع من الدوافع قد تكونت في نفس الإنسان نتيجة عوامل وظروف خارجية عديدة. الأسعد، 2014: 35).

2- أسباب اقتصادية:

تعد الأسباب والعوامل الاقتصادية من أهم الأسباب المؤدية إلى حدوث العنف ضد الأطفال حيث يقع العنف الأسري بشكل كبير داخل الأسر التي تعاني من مستوى اقتصادي متدني ومنخفض، وذلك لشعور تلك الأسر الفقيرة بالنقص والحرمان لعدم مقدرتها على توفير الحاجات الأساسية لدى أفرادها. (العرود، 2005: 56)

أسباب اجتماعية:

لعل من أهم العوامل الاجتماعية التي تؤدي إلى زيادة مستوى العنف وممارسته تجاه الطفل هو الأسرة بسبب تفككها وعدم تماسكها وقلة الحوار والانسجام بين أفرادها وخاصة إذا كانت تعاني من التفكك نتيجة الطلاق أو وفاة أحد الوالدين أو الشقاق بين أفرادها. (الصغير، 2012: 44).

3- أنماط التنشئة الاجتماعية الخاطئة:

حيث تلعب التنشئة الاجتماعية دوراً هاماً في بروز العنف ضد الأطفال، حيث تتم تنشئة الذكور والإناث بطرق مختلفة من خلال مرحلة الطفولة. (كرادشة، 2009: 140).

4- وسائل الإعلام والبرامج التي تشجع العنف:

لقد لعبت وسائل الإعلام دوراً مهماً في زيادة ثقافة العنف في المجتمع، وبلورة الكثير من الاتجاهات والمواقف الملازمة لهذه الظاهرة وما تشمله وتتضمنه من رسائل التي يتعرض لها أفراد المجتمع من صور ومشاهدات تتكرر بشكل مستمر حول العنف على شكل ثقافة تبريرية تشجعه بشتى صوره وأشكاله (كرادشة، 2009:78).

صور وأشكال العنف الأسري الموجه ضد الطفل:

أ) العنف المعنوي والحسي:

1- **العنف النفسي أو اللفظي:** ويشير إلى النمط اللفظي الذي يؤدي لإيذاء الطفل، ويفقده إحساسه بنفسه، ويعيق نموه العاطفي، ومن أشكاله المدمرة والشائعة الاستخفاف بالطفل والسخرية منه بشكل مستمر والانتقاد اللاذع المتكرر والشتم والتحقير والإهانة والرفض (المطيري، 2006).

2- **الحبس المنزلي والطرد من المنزل:** وهذا النوع من أنواع العنف المعنوي يمارس ضد العديد من أفراد الأسرة وليس الأطفال فقط، فيمارس أيضاً ضد النساء والفتيات وحتى إن لم تكن هناك أسباب داعية لممارسته، وهو أمر مرفوض كلياً لأن فيه نوع من أنواع الاستبعاد والحبس المنزلي. (الشقور 2005).

ب) العنف المادي:

1- **الاعتداء الجنسي**: وتتمثل هذه الصورة من صور وأشكال العنف في إكراه المعتدي عليه سواء كان ذكر أو أنثى على ممارسة الجنس أو القيام بأعمال جنسية فاضحة مع المعتدي، ويعد الاغتصاب أهم وأخطر صور الاعتداء الجنسي في نطاق الأسرة وغالباً ما يمارس الاعتداء الجنسي تحت تهديد المعتدى عليه بإيذائه إذا لم يرضخ لرغبات المعتدي (وحيد، 2001).

2- **الاعتداء الجسدي:** ويشير الاعتداء أو سوء المعاملة الجسدية عامة إلى الأذى الجسدي الذي يلحق بالطفل على يد أحد والديه أو ذويه، وهو لا يأتي بالضرورة عن رغبة متعمدة في إلحاق الأذى بالطفل. (الجلبي،2006م).

خصائص الأسرة المعنفة ضد أطفالها:

1) **المستوى الاقتصادي للأسرة:**

يعد تدني وضعف مستوى الأسرة الاقتصادي من فقر وبطالة وتدني المستوى المعيشي لها من أهم العوامل الأساسية التي تسهم في ارتفاع وزيادة معدل العنف الأسري ووجوده بشكل كبير.

2) **المستوى التعليمي للأسرة:**

حيث يلعب مستوى الأسرة تعليمياً وثقافياً دوراً رئيسياً في استقرار الأسرة، فالأسر التي تتميز بمستوى من الثقافة والتعليم يسودها طابع التفاهم العقلاني في حل خلافاتها ومشاكلها التي تقع في داخلها، ولقد أكدت العديد من الدراسات أن نسبة مرتكبي الاعتداءات الأسرية ترتفع في الأسرة ذات المستوى التعليمي المنخفض (المجلس الوطني لشئون الأسرة،2008) .

3) **المستوى الاجتماعي للأسرة:**

حيث يعد الطفل أكثر عرضه للعنف في الأسرة المفككة والتي تعاني من التفكك وعدم الاستقرار، والذين ينشئون في الأسر التي يقوم فيها أحد الوالدين بتربية الطفل بمفرده، عندما يكون الوالدين منفصلين أو مطلقين. (آل سعود، 2005:81).

4) **حجم الأسرة:**

يرى حسين (2007: 271) أن الأسرة الكبيرة العدد لا تستطيع توفير الحاجات الأساسية لأطفالها مقارنة مع الأسر الصغيرة العدد مما يؤثر على تركيبة الأسرة مما يؤدي إلى تفكك الأسرة وحدوث الشجارات والخصومات المستمرة.

5) **الفئة العمرية للوالدين:**

حيث تعد الفئة العمرية عاملاً رئيساً في تعرض الطفل للعنف، حيث تشير الدراسات أن الآباء الصغار في السن يكونوا أكثر ميلاً إلى الإساءة الجسدية لأطفالهم مقارنة مع الآباء الكبار في السن (آل سعود، 2005: 83).

6) **الخلفية التاريخية للأبوين:**

وهي مجموعة من الخصائص التي ترجع جذورها إلى الخلفية التاريخية للأبوين قبل زواجهما ولا علاقة لها بالمحيط الأسري، إنما تتحرك من خلال موقف الأبوين أثناء تربية طفلهما، حيث تمس الدوافع الداخلية والباطنية والتي تتحرك عند إثارتها. (العمر،2010:135) .

ISSN: 2706-6495

الآثار المترتبة على العنف الأسري ضد الأطفال:

1) الآثار الاجتماعية:

من أهم الآثار الاجتماعية التي يتركها العنف الأسري هو تفكك روابط الأسرة وما يقترن به من مخاطر على كافة عناصر الأسرة من تسرب الأبناء من المدارس وتأثر تربية الأطفال تأثير سلبي وكذلك جنوح الأطفال وبروز العدوانية لديهم، وعدم مقدرتهم على ضبط وتنظيم مشاعر وانفعالات أفراد الأسرة بشكل سليم (كرادشة، 2009 :130).

2) الآثار النفسية.

- **العدوان**
- **الشعور بالإحباط**
- **ضعف الثقة بالنفس**
- **القلق**
- **المشكلات النفسية والسلوكية الطويلة الأمد**

3) الآثار الاقتصادية:

إن للعنف الأسري أثاراً اقتصادية مدمرة على الطفل وعلى عناصر الأسرة ومن ثم على المجتمع ككل بشكل عام كما أن ظاهرة العنف تمثل خطراً فعلياً يهدد البنى الاقتصادية للأسرة والمجتمع على حد سواء، وتتمثل في التكاليف الباهظة للعنف من ناحية اقتصادية في توفير المأوى أو أما كان ذات رعاية طويلة الأمد مما يترتب عليه تكاليف مادية كبيرة في توفير الحاجات الأساسية للأطفال المعنفين (كرادشة، 2009: 132).

سبل مواجهة العنف الأسري ضد الطفل:

1) الأسرة:

حيث أنها مطالبة بعدة مسئوليات، وفي عدة مجالات لحماية أفراد أسرتها من العنف ومن تلك المسئوليات: (الذئب، 2015: 114)

- المساواة في التعامل مع الأبناء.
- إتباع الأساليب الواعية في التحاور بين أفراد الأسرة.
- المشاركة الحسية والمعنوية مع الأبناء ومصادقتهم لبث الثقة في نفوسهم.
- تنمية المهارات الإبداعية والمواهب الدفينة لدى الأبناء.
- إشباع احتياجات الأبناء النفسية والاجتماعية والسلوكية والمادية.
- التقليل من مشاهدة مناظر العنف على أجهزة التليفزيون.

2) المؤسسات التعليمية ودور العبادة:

- التوجيه والترشيد السليم والابتعاد عن كل أشكال العنف.

- توعية الطفل حول العنف وأثاره السلبية واستثمار طاقاتهم في عملية مواجهة كل أشكال العنف الممارس ضد الطفل (هامل، 2018: 305).
- تعزيز أهمية الأمن والبعد عن العنف.
- محاربة السلوكيات الداخلة على المجتمع.
- كما تلعب المساجد ودور العبادة دور فعال في غرس القيم الدينية في نفوس الأطفال والشباب والعمل على بث الفضائل ونبذ العنف وأهمية كظم الغيظ.

3) المجتمع المدني:

أصبح من المعروف أن مكافحة الجرائم ومواجهتها مسئولية اجتماعية لا تتوقف على الحكومات لوحدها في مواجهتها، بل لابد من للمؤسسات المجتمعية العمل على سن قوانين رادعة لكل من يعنف الطفولة لأي شكل من الأشكال (هامل، 2018: 305).

4) دور البحث العلمي:

يعتبر البحث العلمي حجر الأساس في فهم الجريمة وأسبابها وكذلك سبل الوقاية منها وطرق مكافحتها، نظراً لأهميته في معرفة أسباب الظاهرة وأبعادها المختلفة وعوامل وقوعها. (حويتي، 2011: 20) .

ثانياً: أنظمة الحماية من الايذاء والعنف الأسري في المملكة.

أهم الاتفاقيات الدولية والإقليمية المعنية بمكافحة أشكال العنف والايذاء.

1- الميثاق العربي لحقوق الإنسان، وقد وقعت عليه في 2004/8/1 وصادقت عليه في 2009/4/15.
2- اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من أشكال المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهنية، وقد صادقت عليها في 1997/9/23.
3- الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري.
4- اتفاقية حقوق الطفل وانضمت المملكة لهذه الاتفاقية بتاريخ 1996/1/26، مع تحفظ عام على كل ما يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية، كما انضمت المملكة بتاريخ 2011/6/10 للبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل.
5- إعلان القاهرة حول حقوق الانسان وإذا اعتمدته منظمة المؤتمر الإسلامي في 5 أغسطس 1990م
6- البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق ببيع الأطفال وبقاء واستغلال الأطفال في المواد الإباحية.

نظام الحماية من الايذاء:

أصدر نظام الحماية من الايذاء بقرار مجلس الوزراء رقم 332 وتاريخ 101434/19هـ والمتوج بالمرسوم الملكي رقم 52 وتاريخ 1434/11/15هـ، وجاء النظام في سبعة عشر مادة، توضح اليات التعامل مع حالات الايذاء وكانت في مجملها كالتالي:

أهداف نظام الحماية من الايذاء:

يهدف نظام الحماية من الايذاء إلى تحقيق الأهداف التالية:

1- ضمان توفير الحماية من الايذاء بمختلف الأنواع.
2- نشر التوعية بين أفراد المجتمع حول مفهوم الايذاء والأثار المترتبة عليه.
3- اتخاذ الإجراءات النظامية اللازمة لمساءلة المتسبب ومعاقبته.
4- تقديم المساعدة والمعالجة والعمل على توفير الايواء والرعاية الاجتماعية والنفسية والصحية اللازمة.
5- معالجة الظواهر السلوكية في المجتمع التي تنبئ عن وجود بيئة مناسبة لحدوث حالات إيذاء.

أهم استراتيجيات النظام في الحماية من الايذاء.

1- محور المفاهيم والتعاريف:

حدد النظام المفاهيم التي ترتبط بتطبيقه وبما ورد فيه من توضيح كل ما يقصده النظام في الاليات الإجرائية والتطبيقية له، وايضاً تعرض النظام الى التعريف الواضح والمحدد لبعض العبارات والمصطلحات التي تتعلق بالإيذاء والتي قد تكون عامة أو غير محددة، مما قد ينعكس سلبياً اثناء عملية التطبيق.

2- المحور الإجرائي (التدخل العلاجي):

حدد النظام الاليات التي من خلالها يمكن التدخل في انهاء معانة من وقع ضحية للعنف، وذلك ابتداء بإجراءات التبليغ مروراً بالجهات التي يقوم عليها الاستجابة لذلك البلاغ،
والتعامل مع البلاغ بمقدار خطورته وانتهاء بوصول الحالة المبلغ عنها أو من وقع عليها العنف الى أحد إدارات الحماية الاجتماعية، وايضاً الكيفية التي يتم التعامل معها مهنياً من حيث مباشرة الحالة اجتماعياً ونفسياً وقانونياً.

3- المحور العقابي:

تطرق النظام إلى الجوانب الجنائية حول قضايا العنف، حيث وضح العقوبات التي تطال عدم التبليغ عن حالات العنف، وايضاً البلاغات إذا لم تثبت مصداقيتها، وايضاً جاء فيه حدود العقوبات لمرتبكي العنف، ونوعية العقوبات المقررة والتي تختلف باختلاف اثبات الحالة وحسب ما يراه ناظر القضية أو الواقعة في الجهات القضائية.

4- المحور الوقائي:

جاء التركيز في النظام على الجانب الوقائي من خلال القيام بجميع التدابير الوقائية المناسبة للحماية من الايذاء بعدة أمور منها نشر التوعية بمفهوم الايذاء.

نظام حماية الطفل من الإساءة والإهمال:

صدر نظام حماية الطفل بناء على المرسوم الملكي رقم م/14 بتاريخ 1436/2/3هـ بناء على ما رفع من قبل وزارة التربية والتعليم في شأن مشروع نظام حماية الأطفال من الإساءة والإهمال، وقد اشتمل النظام على خمسة وعشرون مادة، ويأتي إقرار النظام لحرص المملكة على صناع الغد فالأطفال هم مستقبل الأمم.

المادة الثانية: يهدف النظام الى ما يأتي:

ISSN: 2706-6495

التأكيد على ما قررته الشريعة الإسلامية والأنظمة والاتفاقات الدولية التي تكون المملكة طرفاً فيها والتي تحفظ حقوق الطفل وتحميه من كل أشكال الايذاء والإهمال.

ضمان حقوق الطفل الذي تعرض للإيذاء والإهمال بتوفير الرعاية اللازمة له.

نشر الوعي بحقوق الطفل وتعريفه بها، وبخاصة ما يرتبط بحمايته من الايذاء والإهمال.

المادة الثالثة: يعد إيذاء أو اهمالاً تعرض الطفل لأي مما يأتي:

حوت هذه المادة (14) بنداً ولكن ما يتوجب ذكره من البنود ما يلي:

وجوده في بيئة قد يتعرض فيها للخطر

سوء معاملته

التحرش به جنسياً أو تعريضه للاستغلال الجنسي

استخدام الكلمات المسيئة التي تحد من كرامته أو تؤدي الى تحقيره

كل ما يهدد سلامته

وجاء في الفصل الثاني الخاص بحق الطفل في الحماية والتي يتوجب التطرق الى بعض منها وهي:

المادة الخامسة: للطفل – في جميع الأحوال – أولوية التمتع بالحماية والرعاية والإغاثة.

المادة السادسة: للطفل الحق في الحماية من كل أشكال الايذاء أو الإهمال.

المادة السابعة: للطفل الذي لا تتوافر له بيئة عائلية مناسبة، قد يتعرض فيها للإيذاء أو الإهمال، الحق في الرعاية البديلة.

وقد جاء في الفصل الثالث والذي يتعلق بالمحظورات المتصلة بحماية الطفل فان المادة التاسعة هي من اهم البنود التي لها ارتباط بموضوع الدراسة وجاء فيها:

المادة التاسعة: يحظر استغلال الطفل جنسياً، او تعريضه لأشكال الاستغلال الجنسي، أو المتاجرة به في الإجرام أو التسول.

المادة الخامسة عشر:

يعد والدا الطفل أو أحدهما أو من يقوم على رعايته مسؤولين في حدود امكاناتهما المالية وقدراتهما عن تربية وضمان حقوقه، والعمل على توفير الرعاية له، وحمايته من الايذاء والإهمال.

أهم مؤسسات الحماية من الايذاء في المجتمع السعودي

1- هيئة حقوق الانسان.

وتم انشائها بتاريخ 1426/8/8هـ، وتهدف الهيئة إلى حماية حقوق الإنسان وتعزيزها وفقاً لمعايير حقوق الإنسان الدولية في جميع المجالات، ونشر الوعي بها والإسهام في ضمان تطبيق ذلك في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية.

2- وحدة الحماية من العنف والايذاء بوزارة الصحة.

وتم انشائها بتاريخ 1432/6/4هـ، وتهدف هذه الوحدة إلى متابعة أداء عمل كافة فرق ولجان الحماية من العنف والايذاء بجميع المديريات والمنشآت التابعة لوزارة الصحة بالمملكة العربية السعودية، ورصد حالات العنف والايذاء ودراستها. (هلال،2018: 18).

3- وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية.

وقد تم إنشاء الإدارة العامة للحماية الاجتماعية التابعة لوكالة الرعاية الاجتماعية بالوزارة بتاريخ 1425/3/1هـ، وتسعى إلى فهم العنف الأسري من جميع جوانبه سواء اكان من حيث وقوعه وضحاياه، والتعامل معه علاجياً ووقائياً.

4- برنامج الأمان الأسري الوطني.

وقد تم استحداث هذا البرنامج بتاريخ 1426/10/16هـ كبرنامج وطني يهدف إلى حماية الأسرة من العنف والتوعية بحقوق المرأة والطفل والعمل على تخفيف معاناتهم الناتجة عن العنف وسوء المعاملة. (تقرير هيئة حقوق الانسان، 2012:34).

5- الجمعية الوطنية لحقوق الانسان.

وقد أنشأت الجمعية في 1425/1/18هـ كإحدى مؤسسات المجتمع المدني، وتتمتع بالاستقلال المالي والإداري.

6- جمعية حماية الأسرة بمنطقة مكة المكرمة.

تعمل الجمعية على دعم جهود حماية الأسرة، من خلال توفير الدعم المادي والمعنوي اللازم لخطة مناهضة العنف الأسري، وتشكيل لجنة طبية عليا من ذوي الاختصاص للبت في حالات العنف الأسري.

4. الاجراءات المنهجية للدراسة

تمهيد.

يتناول هذا الفصل الإجراءات المنهجية للدراسة، من حيث نوع الدراسة، ومنهج الدراسة المستخدم، وتحديد مجتمع البحث وعينته، وأدواته من حيث بناءها والتأكد من صدقها وثباتها، والإجراءات المتبعة في تطبيقها، وأساليب المعالجة الإحصائية التي استخدمت في تحليل البيانات.

1.4. نوع الدراسة.

تعتبر هذه الدراسة من الدراسات الوصفية حيث تستهدف الدراسات الوصفية تقرير خصائص ظاهرة معينة أو موقف تغلب عليه صفة التحديد، وتعتمد على جمع الحقائق وتحليلها وتفسيرها لاستخلاص دلالتها، وتصل من خلال ذلك إلى إصدار التعليمات بشأن الموقف أو الظاهرة التي يقوم الباحث بدراستها.

2.4. منهج الدراســة.

اعتمدت الدراسة على منهج المسح الاجتماعي بأسلوب العينة، وذلك لأنه من المناهج الرئيسية في الدراسات الوصفية التحليلية، حيث يعرف منهج المسح الاجتماعي بأنه " أحد المناهج الرئيسية التي تستخدم في الدراسات الوصفية، ويوفر الكثير من البيانات والمعلومات عن موضوع الدراسة، ونستطيع بواسطته أن نجمع وقائع ومعلومات موضوعية عن ظاهرة معينة أو حادثة مخصصة أو جماعة من الجماعات أو ناحية من النواحي (الصحية، التربوية، الاجتماعية ... الخ)" (مختار، 1995، 156)

3.4. مجتمع وعينة الدراسة.

يتكون مجتمع الدراسة من العاملين في مجال الحماية الأسرية بمحافظة جدة من فئة (الباحثين النفسيين والاجتماعيين) وعددهم (130) مفردة، وأستخدم الباحث أسلوب العينة العمدية،
حيث قام بتوزيع الاستبانة الكترونياً عن طريق نماذج تطبيق (Google forms) معتمداً على الواتساب والإيميل الالكتروني، وقد قام الباحث بجمع أكبر عدد من مجتمع الدراسة الكلي، وتم التوصل إلى استجابة (75) من العاملين (الباحثين النفسيين والاجتماعيين) في مجال الحماية الأسرية بمحافظة جدة ليمثل هذا العدد عينة الدراسة.

4.4. مجالات الدراسة.

تتحدد مجالات الدراسة فيما يلي:

- **المجال البشري:**

عينة عمدية من العاملين في مجال الحماية الأسرية بمحافظة جدة من فئة (الباحثين النفسيين والاجتماعيين)، وعددهم (75) مفردة.

- **المجال المكاني:**

تم تطبيق الدراسة الميدانية بمحافظة جدة بالمملكة العربية السعودية وذلك لأن الباحث يعد أحد سكان محافظة جدة مما يسهل عليه من مهمة جمع بيانات الدراسة، كذلك ما لمسه الباحث من وجود ترحيب من مجتمع وعينة الدراسة وتسهيل لإجراءاته.

- **المجال الزمني:**

تم جمع البيانات لهذه الدراسة خلال (15) يوماً من الفترة الزمنية 2021/4/1م الى 2021/4/15م

5.4. أدوات الدراسة.

تم استخدام الاستبانة كأداة رئيسية لهذه الدراسة وذلك لجمع المعلومات والبيانات المتعلقة بها، نظراً لطبيعته من حيث أهدافه ومنهجه ومجتمعه. حيث تعتبر الاستبانة من أكثر أدوات البحث انتشاراً واستخداماً في مجالات العلوم المختلفة. (نوري، 2014م: 167-168).

خطوات إعداد أداة الدراسة وجمع البيانات:

القسم الأول: البيانات الأولية.

يشتمل على المعلومات الشخصية عن أفراد العينة وتتمثل في (النوع، العمر، المؤهل العلمي، التخصص، مدة العمل بالوظيفة الحالية، الدورات التدريبية التي تم الحصول عليها).

القسم الثاني: محاور أداة الدراسة.

يتضمن القسم الثاني من الاستبانة الفقرات الخاصة بكل محور من محاور أداة الدراسة، ويحتوي على 38 عبارة تخضع خيارات الاستجابة عليها لمقياس ليكرت للتدريج الثلاثي على النحو الآتي: (موافق – لا أعلم – غير موافق) تأخذ الدرجات (3 – 2 – 1) على التوالي، والعبارات موزعة على أربعة محاور وهي:

- المحور الأول: أشكال العنف الأسري التي يتعامل معها نظام حماية الطفل (10 عبارات).
- المحور الثاني: مدى فعالية وإسهام نظام حماية الطفل (8 عبارات).
- المحور الثالث: الدور الوقائي لنظام حماية الطفل (9 عبارات).
- المحور الرابع: المقترحات التطويرية لنظام حماية الطفل (11 عبارة).

إجراءات الصدق والثبات لأداة الدراسة.

أولاً: صدق أداة الدراسة.

تم التحقق من الصدق الظاهري لأداة الدراسة أو ما يعرف بصدق المحكمين، وذلك من خلال عرضها على عدد من المحكمين بهدف مراجعة فقراتها ومدى ملاءمتها لجمع البيانات المطلوبة، وتم الأخذ بالمقترحات وإجراء التعديلات قبل توزيع الاستبانات، وبعد التشاور مع الدكتور المشرف بخصوص التعديلات والتي تم اعتمادها حتى تم إخراج الاستبانة في صورتها النهائية.

وتم حساب صدق الاتساق الداخلي لأداة البحث من خلال حساب معامل الارتباط لبيرسون بين درجة كل عبارة ودرجة المحور الذي تتبع له، وكانت النتائج كما يوضحها الجدول التالي:

جدول رقم (4-1): الاتساق الداخلي لعبارات الاستبيان حسب المحاور.

المحور	رقم العبارة	معامل الارتباط	رقم العبارة	معامل الارتباط
المحور الأول: أشكال العنف الأسري التي يتعامل معها نظام حماية الطفل	1	**0.840	6	**0.981
	2	**0.914	7	**0.968
	3	**0.976	8	**0.919
	4	**0.939	9	**0.950
	5	**0.957	10	**0.939
المحور الثاني: مدى فعالية وإسهام نظام حماية الطفل	1	**0.608	5	**0.829
	2	**0.758	6	**0.702
	3	**0.797	7	**0.450

ISSN: 2706-6495

	4	**0.756	8	**0.739
المحور الثالث: الدور الوقائي لنظام حماية الطفل	1	**0.659	6	**0.809
	2	**0.533	7	**0.796
	3	**0.789	8	**0.674
	4	**0.844	9	**0.857
	5	**0.507		
المحور الرابع: المقترحات التطويرية لنظام حماية الطفل	1	**0.579	7	**0.806
	2	**0.760	8	**0.700
	3	**0.692	9	**0.815
	4	**0.715	10	**0.780
	5	**0.737	11	**0.771
	6	**0.805		

(**) دالة عند مستوى دلالة إحصائي (0.01)

ثانياً: ثبات الاستبانة Reliability:

يُعرف الثبات بأنه مدى مقدرة المقياس على إعطاء نتائج مشابهة عند تكرار القياس تحت ظروف مشابهة، وللتحقق من ثبات أداة البحث تم استخدام معاملات ألفا كرونباخ والتجزئة النصفية، وجاءت النتائج كما في الجدول التالي:

جدول رقم (4-2): معاملات الثبات للاستبانة

المحور	عدد العبارات	معاملات الثبات		
		ألفا كرونباخ	التجزئة النصفية	
			سبيرمان بروان	جوتمان
1. أشكال العنف الأسري التي يتعامل معها نظام حماية الطفل	10	0.985	0.984	0.984
2. مدى فعالية وإسهام نظام حماية الطفل	8	0.845	0.735	0.733
3. الدور الوقائي لنظام حماية الطفل	9	0.886	0.857	0.853
4. المقترحات التطويرية لنظام حماية الطفل	11	0.909	0.775	0.770
الأداة ككل	38	0.900	0.850	0.794

وقام الباحث بإعداد قائمة الاستبيان لهذه الدراسة والتي قام ببنائها مستخدماً مقياس ليكرت الثلاثي وذلك لمعرفة مدى موافقة أفراد العينة على عبارات أداة الدراسة وذلك وفقاً للجدول التالي:

جدول رقم (4-3): أوزان الإجابات حسب مقياس ليكرت للتدرج الثلاثي.

الإجابة	الوزن	المتوسط الموزون
موافق	3	3.0 - 2.34
لا أعلم	2	2.34 >- 1.67
غير موافق	1	1.67 > - 1

تم حساب المتوسطات الحسابية المرجحة لكل عبارة من عبارات أداة البحث ومقارنتها مع المدى الموجود في الجدول السابق وتعطى الإجابة المقابلة للمدى الذي يقع بداخله متوسط العبارة.

5. تحليل البيانات ومناقشة النتائج

تمهيد:

يتضمن هذا الفصل تحليل البيانات وعرضاً للنتائج التي خرجت بها الدراسة، بناءاً على التحليل الإحصائي للبيانات التي تم جمعها بواسطة الاستبانة، والتحقق من أهداف الدراسة والإجابة على التساؤلات التي تم طرحها.

أولاً: النتائج المتعلقة بمحور البيانات الأولية.

جدول رقم (5-1). توزيع عينة الدراسة وفقاً للخصائص الديموغرافية لأفراد العينة

المتغير	فئات المتغير	العدد	النسبة
النوع	ذكر	18	% 24.0
	أنثى	57	% 76.0
الفئة العمرية	من 25 إلى أقل من 35 سنة	5	% 6.7
	من 35 إلى أقل من 45 سنة	45	% 60.0
	من 45 إلى أقل من 55 سنة	25	% 33.3
المؤهل العلمي	بكالوريوس	61	% 81.3
	دراسات عليا	14	% 18.7
التخصص	خدمة اجتماعية	18	% 24.0
	علم اجتماع	21	% 28.0
	علم نفس	21	% 28.0
	أخرى تذكر	15	% 20.0

ISSN: 2706-6495

مدة العمل بالوظيفة الحالية	أقل من 3 سنوات	11	% 14.7
	من 3 إلى أقل من 7 سنوات	14	% 18.7
	من 7 الى اقل من 12 سنة	30	% 40.0
	أكثر من 12 سنة	20	% 26.7
الدورات التدريبية التي تم الحصول عليها	لم أحصل على دورات	3	% 4.0
	دورة واحدة	5	% 6.7
	دورتان	3	% 4.0
	3 دورات	6	% 8.0
	4 دورات فأكثر	58	% 77.3
المجموع		75	% 100.0

بالنسبة للنوع، يتضح من خلال الجدول أن غالبية العينة بنسبة (76 %) هن إناث، وأن نسبة الذكور بلغت (24 %). والشكل البياني التالي يوضح هذه النسب:

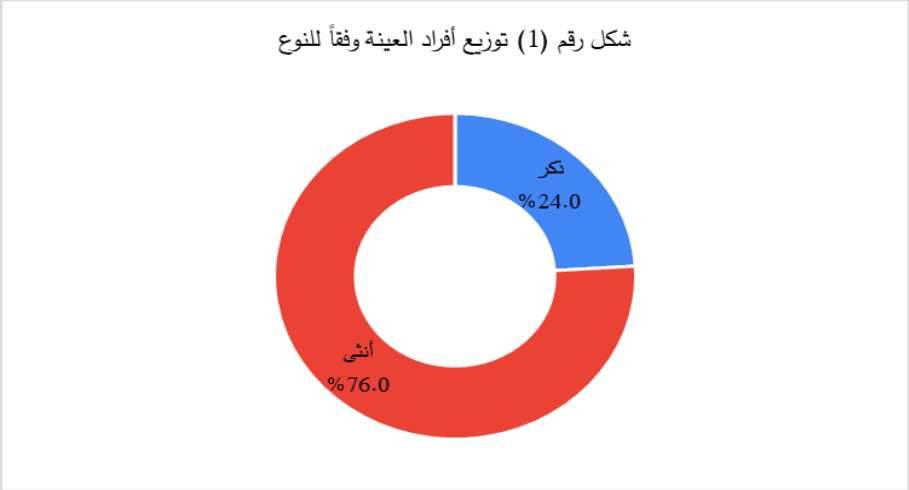

بالنسبة للفئة العمرية، يتضح أن نسبة (60 %) من أفراد العينة في الفئة العمرية (من 35 إلى أقل من 45 سنة)، وأن نسبة (33.3 %) في الفئة العمرية (من 45 إلى أقل من 55 سنة)، وأن نسبة (6.7 %) في الفئة العمرية (من 25 إلى أقل من 35 سنة). والشكل البياني التالي يوضح هذه النسب:

ISSN: 2706-6495

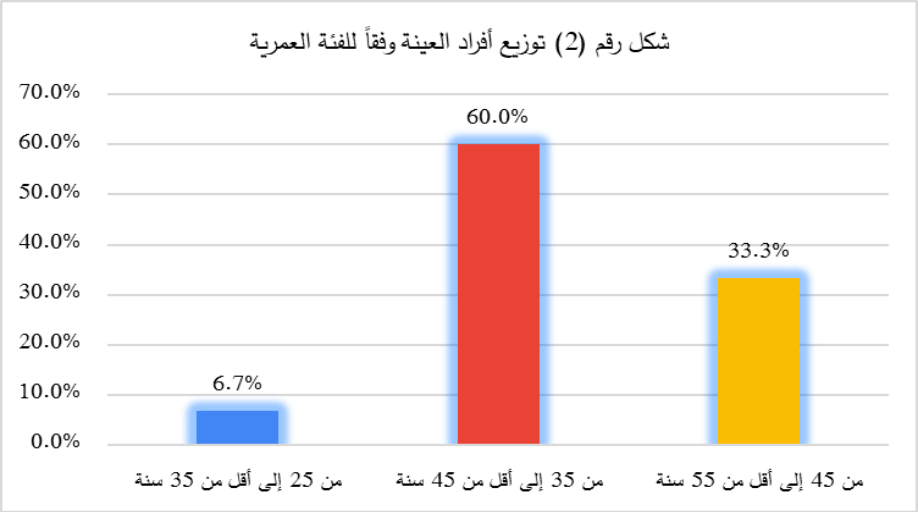

بالنسبة للمؤهل العلمي، يتضح أن غالبية أفراد العينة بنسبة (81.3 %) مؤهلهم العلمي (بكالوريوس)، وأن نسبة (18.7 %) مؤهلهم العلمي (دراسات عليا). والشكل البياني التالي يوضح هذه النسب:

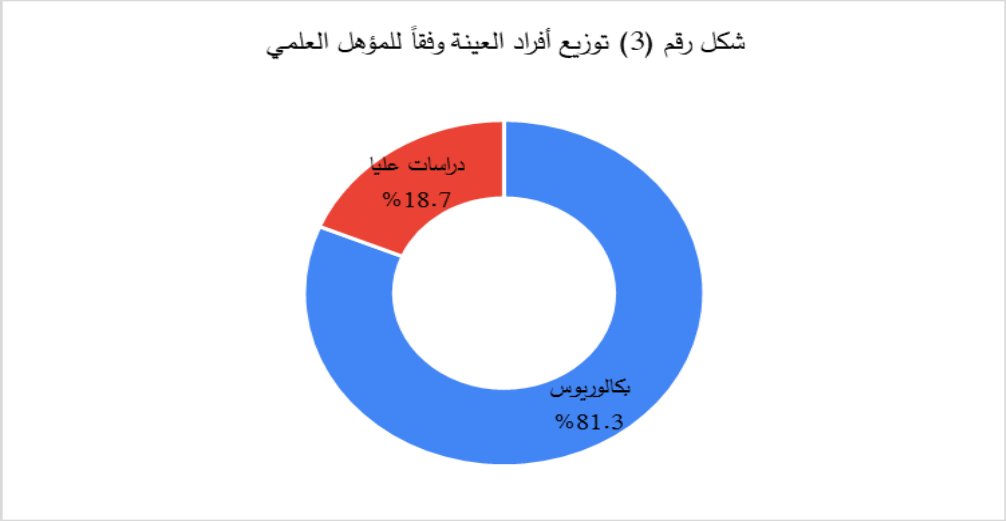

بالنسبة للتخصص، يتضح أن نسبة (28 %) من أفراد العينة تخصصهم (علم اجتماع)، وأن نسبة (28 %) كذلك تخصصهم (علم نفس)، وأن نسبة (24 %) تخصصهم (خدمة اجتماعية)، وأن نسبة (20 %) لديهم تخصصات أخرى. والشكل البياني التالي يوضح هذه النسب:

ISSN: 2706-6495

شكل رقم (4) توزيع أفراد العينة وفقاً للتخصص

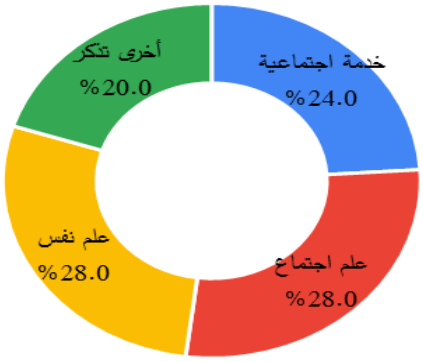

بالنسبة لمدة العمل بالوظيفة الحالية، يتضح أن نسبة (40 %) من العينة تبلغ مدة عملهم بالوظيفة الحالية (من 7 إلى أقل من 12 سنة)، وأن نسبة (26.7 %) تبلغ مدة عملهم (أكثر من 12 سنة)، وأن نسبة (18.7 %) تبلغ مدة عملهم (من 3 إلى أقل من 7 سنوات)، وأن نسبة (14.7 %) تبلغ مدة عملهم (أقل من 3 سنوات). والشكل البياني التالي يوضح هذه النسب:

شكل رقم (5) توزيع أفراد العينة وفقاً لمدة العمل بالوظيفة الحالية

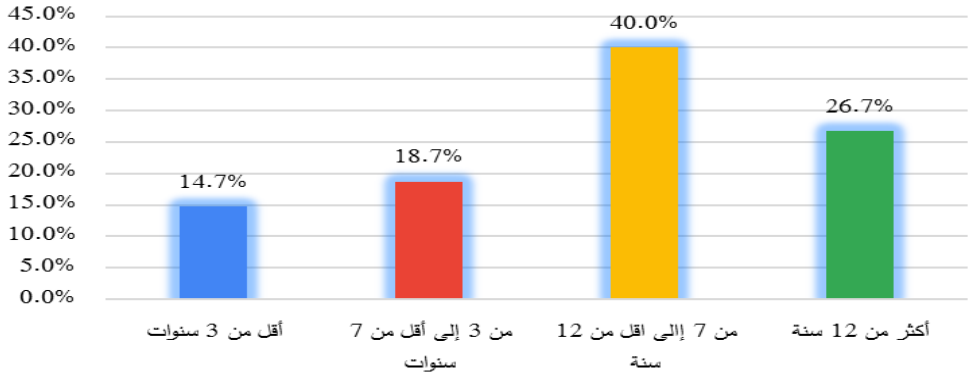

بالنسبة للدورات التدريبية، يتضح أن غالبية أفراد العينة بنسبة (77.3 %) حصلوا على (4 دورات فأكثر)، وأن نسبة (8 %) حصلوا على (3 دورات)، وأن نسبة (6.7 %) حصلوا على (دورة واحدة)، وأن نسبة (4 %) حصلوا على (دورتان) وأن نسبة (4 %) لم يحصلوا على دورات تدريبية. والشكل البياني التالي يوضح هذه النسب:

ISSN: 2706-6495

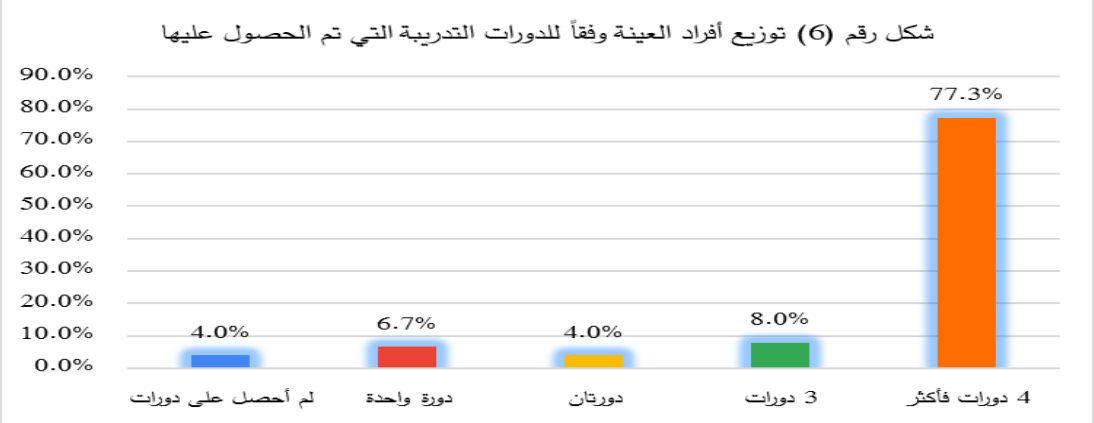

ثانياً: النتائج المتعلقة بأسئلة الدراسة.

للإجابة على تساؤلات الدراسة، فقد تم تحليل عبارات محاور أداة الدراسة وذلك بحساب التكرارات، النسب المئوية، المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لكل عبارة من عبارات من محاور الاستبانة، وذلك كما يلي:

التساؤل الأول: ما أشكال العنف الأسري التي يتعامل معها نظام حماية الطفل؟

للإجابة على هذا التساؤل، فقد قام الباحث بإجراء التحليل الإحصائي بحساب التكرارات، النسب المئوية، المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لكل عبارة من عبارات المحور الأول، وجاءت النتائج كما في الجدول التالي:

جدول رقم (5-2). أشكال العنف الأسري التي يتعامل معها نظام حماية الطفل.

العبارات		موافق	لا أعلم	غير موافق	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المستوى	الترتيب
1. إبقاء الطفل دون سند عائلي	ت	39	6	30	2.12	0.96	لا أعلم	10
	%	52.0	8.0	40.0				
2. الايذاء اللفظي والجسدي للطفل	ت	53	1	21	2.43	0.90	موافق	1
	%	70.7	1.3	28.0				
3. التسبب في انقطاعه عن التعليم	ت	50	0	25	2.33	0.95	لا أعلم	4
	%	66.7	0.0	33.3				
4. استغلاله مادياً، أو في الإجرام، أو في التسول	ت	46	2	27	2.25	0.96	لا أعلم	8
	%	61.3	2.7	36.0				
5. التحرش به جنسياً، أو تعريضه للاستغلال الجنسي	ت	46	5	24	2.29	0.93	لا أعلم	6
	%	61.3	6.7	32.0				
6. استخدام الكلمات المسيئة	ت	50	1	24	2.35	0.94	موافق	3

ISSN: 2706-6495

التي تحط من كرامته أو تؤدي إلى تحقيره	%	66.7	1.3	32.0				
7. تعريضه لمشاهد مخلة بالأدب، أو إجرامية، أو غير مناسبة لسنه	ت	44	7	24	2.27	0.92	لا أعلم	7
	%	58.7	9.3	32.0				
8. التمييز ضده لأي سبب نوعي أو عرقي، أو اجتماعي، أو اقتصادي	ت	44	4	27	2.23	0.95	لا أعلم	9
	%	58.7	5.3	36.0				
9. إهمال وحرمان الطفل مادياً أو معلوماتياً	ت	49	2	24	2.33	0.93	لا أعلم	5
	%	65.3	2.7	32.0				
10. كل ما يهدد سلامته أو صحته الجسدية أو النفسية	ت	51	1	23	2.37	0.93	موافق	2
	%	68.0	1.3	30.7				
الدرجة الكلية للمحور					**2.30**	**0.94**	**لا أعلم**	

ومن خلال المتوسطات الحسابية، فقد تم ترتيب العبارات تنازلياً حسب درجة الموافقة، وقد جاءت أهم العبارات التي تشير إلى أكثر أشكال العنف الأسري التي يتعامل معها نظام حماية الطفل هي:

1. جاءت العبارة (الايذاء اللفظي والجسدي للطفل) في المرتبة الأولى بأعلى متوسط حسابي بلغ (2.43) ومستوى (موافق).
2. جاءت العبارة (كل ما يهدد سلامته أو صحته الجسدية أو النفسية) في المرتبة الثانية بمتوسط حسابي بلغ (2.37) ومستوى (موافق).
3. جاءت العبارة (استخدام الكلمات المسيئة التي تحط من كرامته أو تؤدي إلى تحقيره) في المرتبة الثالثة بمتوسط حسابي بلغ (2.35) ومستوى (موافق).
4. جاءت العبارة (التسبب في انقطاعه عن التعليم) في المرتبة الرابعة بمتوسط حسابي بلغ (2.33) ومستوى (لا أعلم).
5. جاءت العبارة (إهمال وحرمان الطفل مادياً أو معلوماتياً) في المرتبة الخامسة بمتوسط حسابي بلغ (2.33) ومستوى (لا أعلم).
6. جاءت العبارة (التحرش به جنسياً، أو تعريضه للاستغلال الجنسي) في المرتبة السادسة بمتوسط حسابي بلغ (2.29) ومستوى (لا أعلم).
7. جاءت العبارة (تعريضه لمشاهد مخلة بالأدب، أو إجرامية، أو غير مناسبة لسنه) بمتوسط حسابي بلغ (2.27) ومستوى (لا أعلم).

8. جاءت العبارة (استغلاله مادياً، أو في الإجرام، أو في التسول) بمتوسط حسابي بلغ (2.25) ومستوى (لا أعلم).
9. جاءت العبارة (التمييز ضده لأي سبب نوعي أو عرقي، أو اجتماعي، أو اقتصادي) بمتوسط حسابي بلغ (2.23) ومستوى (لا أعلم).
10. جاءت العبارة (إبقاء الطفل دون سند عائلي) بمتوسط حسابي بلغ (2.12) ومستوى (لا أعلم).

التساؤل الثاني: ما مدى فعالية وإسهام نظام حماية الطفل من وجهة نظر العاملين في مجال الحماية الأسرية بمحافظة جدة؟

للإجابة على هذا التساؤل، فقد قام الباحث بإجراء التحليل الإحصائي بحساب التكرارات، النسب المئوية، المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لكل عبارة من عبارات المحور الثاني، وجاءت النتائج كما في الجدول التالي:

جدول رقم (5-3). مدى فعالية وإسهام نظام حماية الطفل.

العبارات		موافق	لا أعلم	غير موافق	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المستوى	الترتيب
1. يسهم في نشر التوعية بمفهوم الايذاء وخطورته.	ت	69	4	2	2.89	0.39	موافق	2
	%	92.0	5.3	2.7				
2. يتخذ التدابير اللازمة للحد من استمرار وتكرار الايذاء للطفل.	ت	64	8	3	2.81	0.48	موافق	4
	%	85.3	10.7	4.0				
3. التوعية بالآثار السلبية لإيذاء الطفل على أمن المجتمع.	ت	61	9	5	2.75	0.57	موافق	7
	%	81.3	12.0	6.7				
4. ضمان حقوق الطفل الذي تعرض للإيذاء والاهمال، بتوفير الرعاية اللازمة له.	ت	65	6	4	2.81	0.51	موافق	5
	%	86.7	8.0	5.3				
5. ضمان توفير الحماية للطفل من كل أشكال الإيذاء والإهمال ومظاهرهما التي قد يتعرض لها في البيئة المحيطة به.	ت	66	6	3	2.84	0.47	موافق	3
	%	88.0	8.0	4.0				
6. توفير قاعدة معلومات موثقة عن حالات الايذاء.	ت	66	4	5	2.81	0.54	موافق	6
	%	88.0	5.3	6.7				
7. معالجة الظواهر السلوكية في المجتمع التي تنبئ عن وجود بيئة مناسبة لحدوث حالات إيذاء.	ت	60	10	5	2.73	0.58	موافق	8
	%	80.0	13.3	6.7				

ISSN: 2706-6495

8. يتم إخضاع من يلزم من أطراف حالة الإيذاء إلى برامج تأهيلية (نفسي أو اجتماعي).	ت	69	5	1	2.91	0.34	موافق	1
	%	92.0	6.7	1.3				
الدرجة الكلية للمحور					**2.82**	**0.48**	**موافق**	

ومن خلال المتوسطات الحسابية، فقد تم ترتيب العبارات تنازلياً حسب درجة الموافقة، وقد جاءت أهم العبارات التي تشير إلى مدى فعالية وإسهام نظام حماية الطفل هي:

1. جاءت في المرتبة الأولى العبارة (حماية الطفل من أشكال الايذاء والإهمال ومظاهرهما التي قد يتعرض لها في البيئة المحيطة به) بمتوسط حسابي بلغ (2.91) ومستوى (موافق).
2. جاءت في المرتبة الثانية العبارة (يسهم في نشر التوعية بمفهوم الايذاء وخطورته) بمتوسط حسابي بلغ (2.89) ومستوى (موافق).
3. جاءت في المرتبة الثالثة العبارة (ضمان توفير الحماية للطفل من كل أشكال الإيذاء والإهمال ومظاهرهما التي قد يتعرض لها في البيئة المحيطة به) بمتوسط حسابي بلغ (2.84) ومستوى (موافق).
4. جاءت في المرتبة الرابعة العبارة (يتخذ التدابير اللازمة للحد من استمرار وتكرار الايذاء للطفل) بمتوسط حسابي بلغ (2.81) ومستوى (موافق).
5. جاءت في المرتبة الخامسة العبارة (ضمان حقوق الطفل الذي تعرض للإيذاء والاهمال، بتوفير الرعاية اللازمة له) بمتوسط حسابي بلغ (2.81) ومستوى (موافق).
6. جاءت في المرتبة السادسة العبارة (توفير قاعدة معلومات موثقة عن حالات الايذاء) بمتوسط حسابي (2.81) ومستوى (موافق).
7. جاءت في المرتبة السابعة العبارة (التوعية بالآثار السلبية لإيذاء الطفل على أمن المجتمع) بمتوسط حسابي بلغ (2.75) ومستوى (موافق).
8. جاءت في المرتبة الثامنة العبارة (معالجة الظواهر السلوكية في المجتمع التي تنبئ عن وجود بيئة مناسبة لحدوث حالات إيذاء) بمتوسط حسابي بلغ (2.73) ومستوى (موافق).

التساؤل الثالث: ما الدور الوقائي لنظام حماية الطفل في عدم تكرار العنف الأسري ضد الأطفال من وجهة نظر العاملين في مجال الحماية الأسرية بمحافظة جدة؟

للإجابة على هذا التساؤل، فقد قام الباحث بإجراء التحليل الإحصائي بحساب التكرارات، النسب المئوية، المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لكل عبارة من عبارات المحور الثالث، وجاءت النتائج كما في الجدول التالي:

ISSN: 2706-6495

جدول رقم (5-4). الدور الوقائي لنظام حماية الطفل.

العبارات		موافق	لا أعلم	غير موافق	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المستوى	الترتيب
1. توعية الأسر بأساليب التعامل مع الأطفال للحد من أشكال الايذاء ضد الطفل.	ت	68	5	2	2.88	0.40	موافق	1
	%	90.7	6.7	2.7				
2. الإبلاغ الالزامي لحالات الايذاء ضد الطفل.	ت	66	8	1	2.87	0.38	موافق	2
	%	88.0	10.7	1.3				
3. تنظيم برامج تأهيلية وسلوكية وعلاجية للأطفال المتعرضين للعنف حسب الحالة.	ت	62	11	2	2.80	0.46	موافق	6
	%	82.7	14.7	2.7				
4. إعداد برامج تشخيصية لمرتكبي الايذاء ضد الطفل لتحديد الإرادة الاجرامية.	ت	54	15	6	2.64	0.63	موافق	9
	%	72.0	20.0	8.0				
5. تشكيل رأي اجتماعي مضاد لإيذاء الاطفال في المجتمع.	ت	64	10	1	2.84	0.40	موافق	3
	%	85.3	13.3	1.3				
6. القيام بإجراءات وقائية لأفراد الأسرة ليعو حقوق وواجبات كل طرف.	ت	60	14	1	2.79	0.44	موافق	8
	%	80.0	18.7	1.3				
7. تقديم الاستشارات القانونية لمساعدة ضحايا العنف الأسري من الأطفال.	ت	64	9	2	2.83	0.45	موافق	4
	%	85.3	12.0	2.7				
8. ملاحقة مرتكب العنف ضد الأطفال قانونياً لتتم معاقبه من قبل الجهات الأمنية	ت	64	9	2	2.83	0.45	موافق	5
	%	85.3	12.0	2.7				
9. إيجاد الحلول المناسبة للقضاء على مظاهر العنف والايذاء لدى الطفل.	ت	62	11	2	2.80	0.46	موافق	7
	%	82.7	14.7	2.7				
الدرجة الكلية للمحور					**2.81**	**0.45**	**موافق**	

ومن خلال المتوسطات الحسابية، فقد تم ترتيب العبارات تنازلياً حسب درجة الموافقة، وقد جاءت أهم العبارات التي تشير إلى الدور الوقائي لنظام حماية الطفل في عدم تكرار العنف الأسري ضد الأطفال هي:

1. جاءت في المرتبة الأولى العبارة (توعية الأسر بأساليب التعامل مع الأطفال للحد من أشكال الايذاء ضد الطفل) بأعلى متوسط حسابي بلغ (2.88) ومستوى (موافق).
2. جاءت في المرتبة الثانية العبارة (الإبلاغ الالزامي لحالات الايذاء ضد الطفل) بمتوسط حسابي بلغ (2.87) ومستوى (موافق).
3. جاءت في المرتبة الثالثة العبارة (تشكيل رأي اجتماعي مضاد لإيذاء الاطفال في المجتمع) بمتوسط حسابي بلغ (2.84) ومستوى (موافق).
4. جاءت في المرتبة الرابعة العبارة (تقديم الاستشارات القانونية لمساعدة ضحايا العنف الأسري من الأطفال) بمتوسط حسابي بلغ (2.83) ومستوى (موافق).
5. جاءت في المرتبة الخامسة العبارة (ملاحقة مرتكب العنف ضد الأطفال قانونياً لتتم معاقبه من قبل الجهات الأمنية) بمتوسط حسابي بلغ (2.83) ومستوى (موافق).
6. جاءت في المرتبة السادسة العبارة (تنظيم برامج تأهيلية وسلوكية وعلاجية للأطفال المتعرضين للعنف حسب الحالة) بمتوسط حسابي بلغ (2.80) ومستوى (موافق).
7. جاءت في المرتبة السابعة العبارة (إيجاد الحلول المناسبة للقضاء على مظاهر العنف والايذاء لدى الطفل) بمتوسط حسابي بلغ (2.80) ومستوى (موافق).
8. جاءت في المرتبة الثامنة العبارة (القيام بإجراءات وقائية لأفراد الأسرة ليعو حقوق وواجبات كل طرف) بمتوسط حسابي بلغ (2.79) ومستوى (موافق).
9. جاءت في المرتبة التاسعة العبارة (إعداد برامج تشخيصية لمرتكبي الايذاء ضد الطفل لتحديد الإرادة الاجرامية) بمتوسط حسابي بلغ (2.64) ومستوى (موافق).

التساؤل الرابع: ما المقترحات التطويرية لنظام حماية الطفل في الوقاية من العنف الأسري ضد الأطفال من وجهة نظر العاملين في مجال الحماية الأسرية بمحافظة جدة؟

للإجابة على هذا التساؤل، فقد قام الباحث بإجراء التحليل الإحصائي بحساب التكرارات، النسب المئوية، المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لكل عبارة من عبارات المحور الرابع، وجاءت النتائج كما في الجدول التالي:

جدول رقم (5-5). المقترحات التطويرية لنظام حماية الطفل.

العبارات		موافق	لا أعلم	غير موافق	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المستوى	الترتيب
1. سن القوانين والتشريعات الرادعة التي تسهم في الحد من الايذاء والعنف الأسري.	ت	71	3	1	2.93	0.30	موافق	4
	%	94.7	4.0	1.3				

ISSN: 2706-6495

2. التوسع في انشاء مؤسسات التوجيه والإصلاح الأسري للمساعدة في تقليل العنف الأسري والمشكلات الاسرية.	ت	70	5	0	2.93	0.25	موافق	5
	%	93.3	6.7	0.0				
3. عقد دورات الزامية للمقبلين على الزواج توضح الحقوق الأسرية وطرق التعامل الأمثل مع الأطفال.	ت	70	5	0	2.93	0.25	موافق	6
	%	93.3	6.7	0.0				
4. تنمية قدرات العاملين من العاملين في مجال الحماية الأسرية على التدخل الفوري لحل مشكلات العنف والايذاء الأسري وخاصة لدى الاطفال.	ت	71	4	0	2.95	0.23	موافق	1
	%	94.7	5.3	0.0				
5. تفعيل دور الاعلام بوسائله الحديثة في مواجهة أشكال الايذاء والعنف الأسري.	ت	70	5	0	2.93	0.25	موافق	7
	%	93.3	6.7	0.0				
6. تدريب الجهات ذات العلاقة على كيفية التعامل مع قضايا الطفل وبما يساهم في حسن تنفيذ النظام ولائحته التنفيذية.	ت	69	6	0	2.92	0.27	موافق	9
	%	92.0	8.0	0.0				
7. وضع برامج توعوية وتثقيفية للأفراد والمجتمع بما يساعد على توفير الدعم اللازم للطفل ولمن يقوم برعايته.	ت	71	3	1	2.93	0.30	موافق	8
	%	94.7	4.0	1.3				
8. وضع برامج صحية وتربوية وتعليمية ونفسية واجتماعية لإعادة تأهيل الطفل الذي تعرض لإحدى حالات الإيذاء أو الإهمال.	ت	72	2	1	2.95	0.28	موافق	2
	%	96.0	2.7	1.3				
9. نشر الوعي الإعلامي حول آثار العنف الاسري لدى الأطفال	ت	71	4	0	2.95	0.23	موافق	3
	%	94.7	5.3	0.0				

ISSN: 2706-6495

من خلال حملات توعوية شاملة.								
10. اعتماد منهجية للمتابعة والتقييم لقياس الإنجاز لبرامج الحماية من الايذاء والعنف ضد الاطفال.	ت	68	5	2	2.88	0.40	موافق	10
	%	90.7	6.7	2.7				
11. استخدام تطبيقات تكنولوجية حديثة (Apps) لتقديم برامج تشخيصية وعلاجية للأطفال الناجون من الايذاء.	ت	64	9	2	2.83	0.45	موافق	11
	%	85.3	12.0	2.7				
الدرجة الكلية للمحور					**2.92**	**0.29**	**موافق**	

ومن خلال المتوسطات الحسابية، فقد تم ترتيب العبارات تنازلياً حسب درجة الموافقة، وقد جاءت أهم العبارات التي تشير إلى أهم المقترحات التطويرية لنظام حماية الطفل هي:

1. جاءت المقترحات (تنمية قدرات العاملين من العاملين في مجال الحماية الأسرية على التدخل الفوري لحل مشكلات العنف والايذاء الأسري وخاصة لدى الاطفال) و (وضع برامج صحية وتربوية وتعليمية ونفسية واجتماعية لإعادة تأهيل الطفل الذي تعرض لإحدى حالات الإيذاء أو الإهمال) و (نشر الوعي الإعلامي حول آثار العنف الاسري لدى الأطفال من خلال حملات توعوية شاملة) في المرتبة الأولى الى الثالثة بمتوسط حسابي بلغ (2.95) ومستوى (موافق).
2. جاءت المقترحات (سن القوانين والتشريعات الرادعة التي تسهم في الحد من الايذاء والعنف الأسري) و (التوسع في انشاء مؤسسات التوجيه والإصلاح الأسري للمساعدة في تقليل العنف الأسري والمشكلات الاسرية) و (عقد دورات الزامية للمقبلين على الزواج توضح الحقوق الأسرية وطرق التعامل الأمثل مع الأطفال) و(تفعيل دور الاعلام بوسائله الحديثة في مواجهة أشكال الايذاء والعنف الأسري) و (وضع برامج توعوية وتثقيفية للأفراد والمجتمع بما يساعد على توفير الدعم اللازم للطفل ولمن يقوم برعايته) في المرتبة الرابعة الى الثامنة بمتوسط حسابي بلغ (2.93) ومستوى (موافق).
3. جاءت المقترحات (تدريب الجهات ذات العلاقة على كيفية التعامل مع قضايا الطفل وبما يساهم في حسن تنفيذ النظام ولائحته التنفيذية) المرتبة التاسعة بمتوسط حسابي (2.92) ومستوى (موافق).

ثالثاً: الفروق في محاور أداة الدراسة وفقاً للمتغيرات الأولية:

لدراسة الفروق في آراء أفراد العينة نحو محاور الاستبيان وفقاً للبيانات الأولية، فقد تم استخدام اختبار (ت) للفروق بين متوسطات العينات المستقلة وتحليل التباين الأحادي (ANOVA)، وذلك كما يلي:

جدول رقم (5-6). نتائج اختبار (ت) للعينات المستقلة لدراسة الفروق في متوسطات آراء أفراد العينة نحو محاور أداة الدراسة وفقاً لمتغير النوع.

المحاور	فئات المتغير	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	قيمة الاختبار T	الدلالة الإحصائية
أشكال العنف الأسري التي يتعامل معها نظام حماية الطفل	ذكر	2.51	0.89	1.19	0.239
	أنثى	2.23	0.89		
مدى فعالية وإسهام نظام حماية الطفل	ذكر	2.88	0.24	0.79	0.435
	أنثى	2.80	0.36		
الدور الوقائي لنظام حماية الطفل	ذكر	2.85	0.32	0.56	0.580
	أنثى	2.80	0.34		
المقترحات التطويرية لنظام حماية الطفل	ذكر	2.92	0.18	0.07	0.947
	أنثى	2.92	0.23		

لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية في متوسطات آراء أفراد العينة نحو محاور أداة الدراسة وفقاً لمتغير النوع، حيث أن جميع قيم الدلالة الإحصائية المقابلة للمحاور جاءت أكبر من مستوى المعنوية (0.05).

جدول رقم (5-7). نتائج تحليل التباين الأحادي (ANOVA) لدراسة الفروق في متوسطات آراء أفراد العينة نحو محاور أداة الدراسة وفقاً لمتغير الفئة العمرية.

المحاور	مصادر التباين	مجموع المربعات	درجة الحرية	مربعات المتوسطات	قيمة الاختبار F	الدلالة الإحصائية
أشكال العنف الأسري التي يتعامل معها نظام حماية الطفل	بين المجموعات	3.2	2	1.62	2.16	0.122
	داخل المجموعات	53.9	72	0.75		
مدى فعالية وإسهام نظام حماية الطفل	بين المجموعات	0.4	2	0.20	1.76	0.179
	داخل المجموعات	8.1	72	0.11		
الدور الوقائي لنظام حماية الطفل	بين المجموعات	0.3	2	0.15	1.41	0.251
	داخل المجموعات	7.8	72	0.11		
المقترحات التطويرية لنظام	بين المجموعات	0.1	2	0.04	0.88	0.418

ISSN: 2706-6495

حماية الطفل	داخل المجموعات	3.4	72	0.05		

لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية في متوسطات آراء أفراد العينة نحو محاور أداة الدراسة وفقاً لمتغير الفئة العمرية، حيث أن جميع قيم الدلالة الإحصائية المقابلة للمحاور جاءت أكبر من مستوى المعنوية (0.05).

جدول رقم (5-8). نتائج اختبار (ت) للعينات المستقلة لدراسة الفروق في متوسطات آراء أفراد العينة نحو محاور أداة الدراسة وفقاً لمتغير المؤهل العلمي.

المحاور	فئات المتغير	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	قيمة الاختبار T	الدلالة الإحصائية
أشكال العنف الأسري التي يتعامل معها نظام حماية الطفل	بكالوريوس	2.22	0.90	1.83-	0.080
	دراسات عليا	2.63	0.71		
مدى فعالية وإسهام نظام حماية الطفل	بكالوريوس	2.85	0.28	1.13	0.275
	دراسات عليا	2.69	0.52		
الدور الوقائي لنظام حماية الطفل	بكالوريوس	2.84	0.30	1.47	0.162
	دراسات عليا	2.67	0.42		
المقترحات التطويرية لنظام حماية الطفل	بكالوريوس	2.92	0.23	0.52-	0.607
	دراسات عليا	2.95	0.11		

لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية في متوسطات آراء أفراد العينة نحو محاور أداة الدراسة وفقاً لمتغير المؤهل العلمي، حيث أن جميع قيم الدلالة الإحصائية المقابلة للمحاور جاءت أكبر من مستوى المعنوية (0.05).

جدول رقم (5-9). نتائج تحليل التباين الأحادي (ANOVA) لدراسة الفروق في متوسطات آراء أفراد العينة نحو محاور أداة الدراسة وفقاً لمتغير التخصص.

المحاور	مصادر التباين	مجموع المربعات	درجة الحرية	مربعات المتوسطات	قيمة الاختبار F	الدلالة الإحصائية
أشكال العنف الأسري التي يتعامل معها نظام حماية الطفل	بين المجموعات	2.9	3	0.96	1.26	0.295
	داخل المجموعات	54.3	71	0.76		
مدى فعالية وإسهام نظام حماية الطفل	بين المجموعات	0.4	3	0.15	1.29	0.284
	داخل المجموعات	8.1	71	0.11		
الدور الوقائي لنظام حماية الطفل	بين المجموعات	0.3	3	0.09	0.85	0.473
	داخل المجموعات	7.9	71	0.11		
المقترحات التطويرية لنظام حماية الطفل	بين المجموعات	0.1	3	0.03	0.60	0.618
	داخل المجموعات	3.4	71	0.05		

لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية في متوسطات آراء أفراد العينة نحو محاور أداة الدراسة وفقاً لمتغير التخصص، حيث أن جميع قيم الدلالة الإحصائية المقابلة للمحاور جاءت أكبر من مستوى المعنوية (0.05).

جدول رقم (5-10). نتائج تحليل التباين الأحادي (ANOVA) لدراسة الفروق في متوسطات آراء أفراد العينة نحو محاور أداة الدراسة وفقاً لمتغير مدة العمل بالوظيفة الحالية.

المحاور	مصادر التباين	مجموع المربعات	درجة الحرية	مربعات المتوسطات	قيمة الاختبار F	الدلالة الإحصائية
أشكال العنف الأسري التي يتعامل معها نظام حماية الطفل	بين المجموعات	4.8	3	1.60	2.17	0.099
	داخل المجموعات	52.4	71	0.74		
مدى فعالية وإسهام نظام حماية الطفل	بين المجموعات	0.4	3	0.14	1.18	0.322
	داخل المجموعات	8.1	71	0.11		

ISSN: 2706-6495

الدور الوقائي لنظام حماية الطفل	بين المجموعات	0.5	3	0.18	1.67	0.182
	داخل المجموعات	7.6	71	0.11		
المقترحات التطويرية لنظام حماية الطفل	بين المجموعات	0.1	3	0.05	1.00	0.400
	داخل المجموعات	3.3	71	0.05		

لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية في متوسطات آراء أفراد العينة نحو محاور أداة الدراسة وفقاً لمتغير مدة العمل بالوظيفة الحالية، حيث أن جميع قيم الدلالة الإحصائية المقابلة للمحاور جاءت أكبر من مستوى المعنوية (0.05).

جدول رقم (5-11). نتائج تحليل التباين الأحادي (ANOVA) لدراسة الفروق في متوسطات آراء أفراد العينة نحو محاور أداة الدراسة وفقاً لمتغير الدورات التدريبية التي تم الحصول عليها.

المحاور	مصادر التباين	مجموع المربعات	درجة الحرية	مربعات المتوسطات	قيمة الاختبار F	الدلالة الإحصائية
أشكال العنف الأسري التي يتعامل معها نظام حماية الطفل	بين المجموعات	6.6	4	1.66	2.30	0.067
	داخل المجموعات	50.5	70	0.72		
مدى فعالية وإسهام نظام حماية الطفل	بين المجموعات	0.6	4	0.14	1.21	0.314
	داخل المجموعات	8.0	70	0.11		
الدور الوقائي لنظام حماية الطفل	بين المجموعات	0.3	4	0.06	0.56	0.692
	داخل المجموعات	7.9	70	0.11		
المقترحات التطويرية لنظام حماية الطفل	بين المجموعات	0.2	4	0.05	1.18	0.327
	داخل المجموعات	0.33	70	0.05		

لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية في متوسطات آراء أفراد العينة نحو محاور أداة الدراسة وفقاً لمتغير الدورات التدريبية التي تم الحصول عليها، حيث أن جميع قيم الدلالة الإحصائية المقابلة للمحاور جاءت أكبر من مستوى المعنوية (0.05).

ISSN: 2706-6495

6. النتائج والتوصيات

1.6. النتائج.

1- أظهرت النتائج أن غالبية العينة بنسبة (76 %) هن إناث، وأن نسبة (60 %) في الفئة العمرية (من 35 إلى أقل من 45 سنة)، وأن الغالبية بنسبة (81.3 %) مؤهلهم العلمي (بكالوريوس)، وأن نسبة (28 %) تخصصهم (علم اجتماع)، و (28 %) كذلك تخصصهم (علم نفس)، وأن نسبة (40 %) تبلغ مدة عملهم بالوظيفة الحالية (من 7 إلى أقل من 12 سنة)، وأن الغالبية بنسبة (77.3 %) حصلوا على (4 دورات فأكثر).

2- أظهرت النتائج أن غالبية أفراد عينة الدراسة من العاملين في مجال الحماية الأسرية بمحافظة جدة لا يعلمون بأشكال العنف الأسري التي يتعامل معها نظام حماية الطفل، وذلك بمتوسط حسابي بلغ (2.30) وانحراف معياري (0.94).

3- أظهرت النتائج أن غالبية أفراد عينة الدراسة من العاملين في مجال الحماية الأسرية بمحافظة جدة يوافقون على فعالية وإسهام نظام حماية الطفل، وذلك بمتوسط حسابي بلغ (2.82) وانحراف معياري (0.48).

4- أظهرت النتائج أن غالبية أفراد عينة الدراسة من العاملين في مجال الحماية الأسرية بمحافظة جدة يوافقون على الدور الوقائي لنظام حماية الطفل في عدم تكرار العنف الأسري ضد الأطفال، وذلك بمتوسط حسابي بلغ (2.81) وانحراف معياري (0.45).

5- أظهرت النتائج أن غالبية أفراد عينة الدراسة من العاملين في مجال الحماية الأسرية بمحافظة جدة يوافقون على المقترحات التطويرية لنظام حماية الطفل في الوقاية من العنف الأسري ضد الأطفال، وذلك بمتوسط حسابي بلغ (2.92) وانحراف معياري (0.29).

6- أظهرت النتائج عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في متوسطات آراء أفراد العينة نحو محاور أداة الدراسة وفقاً لمتغير النوع.

7- أظهرت النتائج عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في متوسطات آراء أفراد العينة نحو محاور أداة الدراسة وفقاً لمتغير الفئة العمرية.

8- أظهرت النتائج عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في متوسطات آراء أفراد العينة نحو محاور أداة الدراسة وفقاً لمتغير المؤهل العلمي.

9- أظهرت النتائج عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في متوسطات آراء أفراد العينة نحو محاور أداة الدراسة وفقاً لمتغير التخصص.

2.6. التوصيات والمقترحات.

في ضوء النتائج السابقة يقدم الباحث التوصيات والمقترحات التالية:

1- ضرورة سن أنظمة ولوائح رادعة وتفعيل الأنظمة القائمة لتسهم في الحد أو التقليل من العنف الأسري ضد الأطفال من قبل الجهات المعنية.

2- العمل على انشاء مراكز حماية خاصة بحالات العنف الأسري ضد الأطفال، وذلك لتأهيل المعنفين ولإعادة دمجهم في المجتمع تشترك فيها مؤسسات المجتمع المدني الرسمية وغير الرسمية.
3- ضرورة وضع استراتيجية شاملة تتبناها وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية بالتنسيق مع مجلس شؤون الأسرة لمواجهة العنف الأسري خلال السنوات القادمة مع ضرورة ان تكون واقعية وقابلة للتطبيق.
4- توعية الأسر بأساليب التعامل الأمثل مع الأبناء من خلال المحاضرات الجماهيرية واختيار تجمع الأسر كمراكز التسوق وامكان الترفيه، يقوم عليها مختصون وبمشاركة قطاعات المجتمع المدني.
5- وضع مبادرات وبرامج شاملة تستهدف تعزيز ثقافة الحوار داخل الأسرة، لما لذلك من آثار ايجابية في الوقاية من العنف الأسري، وتكون موجه في المقام الأول للوالدين، ويكون تنفيذها مشاركة بين القطاع الحكومي ومؤسسات المجتمع المدني.
6- استخدام وسائل الاعلام بإختلافها للتوعية بخطورة الايذاء، والتركيز على الاعلام الحديث من خلال وسائل التواصل الاجتماعي ببرامج نوعية وغير تقليدية.
7- الاستفادة من الدعاة في خطب الجمعة في التوجيه الأسري، من خلال حث الشؤون الاسلامية والدعوة والإرشاد خطباء وائمة المساجد بالتطرق إلى هذه المواضيع بين الحين والآخر.
8- تنظيم برامج إرشادية الزامية للمقبلين على الزواج لتوضيح الحقوق الأسرية، والتوعوية حول العنف الأسري، وتكون بالتنسيق بين وزارة الموارد البشرية والجمعيات الأهلية المتخصصة.
9- فتح مكاتب استشارية في الأحياء لتقديم الخدمات الاجتماعية والنفسية للأسر، وتكون بالمجان ويقوم عليها متخصصون من الجهات الأهلية بأشراف ومتابعة من وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية مع مجلس شؤون الأسرة.
10- أن تتبنى الوزارة المعنية إنشاء مراكز متخصصة لتأهيل مرتكبي العنف، وذلك عن طريق برامج هادفة، لإعادة تأهيلهم ودمجهم في المجتمع، ومساعدتهم على تغير الانماط السلوكية العنيفة التي يعانون منها، من أجل ضمان عدم عودتهم الى ارتكاب العنف ضد الغير.
11- إعداد دليل إجراءات للعاملين في مجال الحماية من الايذاء، يقوم عليه أكاديميين وممارسين في المجال، يشتمل على جميع المهام والخطوات التي يتوجب القيام بها مع الحالة منذ دخولها لحين انتهاء العملية العلاجية وخروج الحالة بعد تقديم المساعدة اللازمة لها.

7. المراجع

1.7. المراجع العربية.

1- الأسعد، فاتن (2014)، العنف الأسري ضد الأطفال في الأسرة الأردنية: دراسة ميدانية في مدينة أربد، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة اليرموك، الأردن.

2- آل سعود، منيرة (2005)، إيذاء الأطفال وأنواعه وأسبابه وخصائص المتعرضين له، الرياض، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.
3- الأمين، عيسى (2018)، عوامل وأشكال العنف الأسري الموجه ضد الطفل، مجلة جيل حقوق الإنسان، ع28، ص ص 43-50.
4- البلبيسي، بشير صالح (2003)، دور الشرطة الوقائي للحد من العنف الأسري، بحث في مجلة الفكر الشرطي، مركز بحوث الشارقة، مجلد 12، العدد47 .
5- بوطبال، سعد الدين ومعوشة، عبد الحفيظ (2013)، العنف الأسري الموجه ضد الطفل، الملتقى الوطني الثاني حول الاتصال وجودة الحياة في الأسرة يوم 9و 10 ابريل 2013م، قسم العلوم الاجتماعية.
6- بيطار، مصطفى محمد، (2015)، بحث خصائص القواعد الجنائية في النظام السعودي للحماية من الايذاء، مجلة البحوث الأمنية (ع 62)، كلية الملك فهد الأمنية، الرياض.
7- الجلبي، سوسن شاكر (2006)، مشكلات الأطفال النفسية وأساليب المساعدة منها، ط1، دار رسلان، دمشق.
8- الحربي، مرام موسى (2017)، دور نظام الحماية من الايذاء في تحقيق الوقاية من العنف الأسري، أطروحة دكتوراه، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، كلية العلوم الاجتماعية، الرياض.
9- حسين، طه عبد المنعم (2007)، سيكولوجية العنف العائلي والمدرسي، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية.
10- حلمي، إجلال إسماعيل (2013)، علم اجتماع الزواج والاسرة، رؤية نقدية للواقع والمستقبل، مكتبة الانجلو المصرية، القاهرة.
11- حويتي، أحمد (2011)، دور البحث العلمي في الوقاية من الجريمة والانحراف، أعمال الندوة العلمية حول دور البحث العلمي والوقاية من الجريمة والانحراف، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، ط1، الرياض.
12- الخولي، سناء (2011)، الاسرة في عالم متغير، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية.
13- الخولي، محمود (2008)، العنف في مواقف الحياة اليومية ونطاق تفاعل، القاهرة: دار الإسراء للطبع والنشر والتوزيع.
14- الدرواشة، عبد الله سالم (2016م)، العنف الأسري الموجة ضد الأطفال في محافظة الطفيلة، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة موتة، الأردن.
15- الدعجاني، هدية عبيد (2018)، المعوقات التي تواجه الأخصائيين الاجتماعيين بلجان الحماية من العنف والايذاء في المستشفيات الحكومية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الملك سعود، الرياض، كلية الآداب، قسم الدراسات الاجتماعية.
16- الذئب، إمباركه أبو القاسم (2015)، العنف الأسري، المجلة الليبية للدراسات، العدد التاسع، ص ص 100-119.

17-الرميح، يوسف بن أحمد (2013)، العنف الأسري ضد الأطفال: دراسة ميدانية في محافظة عنيزة بمنطقة القصيم، مجلة البحوث الأمنية، كلية الملك فهد الأمنية، المجلد 22، العدد 54، ص ص 73-101.

18-الزهراني، فهد بن علي (2010م)، العنف الأسري الموجه ضد الأطفال في المراحل الدراسية من عمر (7-18) بمنطقة تبوك في المملكة العربية السعودية، رسالة دكتوراه، جامعة مؤتة، الأردن.

19-زيان، حسين (2015)، عنف الآباء، أسبابه وآثاره على حياة الطفل: دراسة نفسية اجتماعية للعنف الأسري في الوسط الأسري الجزائري، دار المنهل، المكتبة الرقمية السعودية.

20-السهل، راشد (2004)، المستشار الوافي في حل الخلافات الزوجية، الكويت، دار الفكر الحديث.

21-الشقور، منال (2005)، العلاقة بين الخصائص الشخصية والأسرية وأشكال الإساءة التي تعرض لها طلبة الجامعة أثناء طفولتهم، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة مؤتة، الأردن.

22-الصغير، محمد بن حسن (2012)، العنف الأسري في المجتمع السعودي، أسبابه وأثاره الاجتماعية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ط1، الرياض.

23-الصمادي،مادة أحمد (2011)، دور مكاتب الخدمة الاجتماعية التابعة لإدارة حماية الأسرة في الحد من العنف الأسري، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة اليرموك، الأردن.

24-عباس، منال (2011)، العنف الأسري ورؤية سوسيولوجية، جامعة الإسكندرية، كلية الآداب قسم علم الاجتماع.

25-عبد الكافي، إسماعيل عبد الفتاح (2006)، معجم مصطلحات حقوق الانسان، مركز الإسكندرية للكتاب، الإسكندرية.

26-عثمان، العامر بن صالح (2008)، دور المؤسسات التعليمية في تحقيق الامن الخلقي والمجتمعي في عصر العولمة، ورقة علمية مقدمة لندوة المجتمع والأمن، كلية الملك فهد الأمنية، الرياض.

27-عجم، مكي (2008)، إشكالية العنف المشروع والعنف المدان، بيروت، لبنان، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع.

28-العرود، محمد عبد السلام (2005)، العنف الأسري: دوافعه وآثاره وعلاجه من منظور تربوي إسلامي، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة اليرموك.

29-العمر، خليل (2010)، علم اجتماع العنف، عمان، دار الشروق.

2.7. المراجع الاجنبية.

Stanley, N., Miller, P., Richardson Foster, H., & Thomson, G. (2011): Children's experiences of domestic violence, developing an integrated response from police and child protection services. Journal of Interpersonal Violence, 26 (12)

ISSN: 2706-6495

3.7. المواقع الالكترونية.

1- الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان (2015) الرياض: المملكة العربية السعودية متاح عبر الرابط التالي:
ttps://nshr.org.sa/infocenter/?press=%d8%b3%d8%b9%d9%88%d8%af-

2- وزارة الموارد والتنمية البشرية بالمملكة العربية السعودية، متاح عبر الرابط التالي:
https://hrsd.gov.sa/ar/services/622

جميع الحقوق محفوظة © 2021، الباحث/ عبد الرحمن حسن محمد الراشدي، المجلة الأكاديمية للأبحاث والنشر العلمي.

(CC BY NC)